مجلّة
رقم الإيداع القانوني: 2013-8004 ISSN: ر.د.م.د: 2352-9830 اللّغة العربيّة وآدابها

فَوْحُ الشَّذَا بِمَسْأَلَةِ «كَذَا» لِابْنِ هِشَامٍ الْأَنْصَارِيِّ
-تَحْقِيقٌ وَدِرَاسَةٌ –

د/ زَكَرِيَّاءُ تُونَانِي
عُضْوُ هَيْئَةِ التَّدْرِيسِ بِكُلِّيَّةِ الْعُلُومِ وَالْآدَابِ بِطَبَرْجَلَ
جَامِعَةِ الْجَوْفِ - الْمَمْلَكَةِ الْعَرَبِيَّةِ السُّعُودِيَّة

تاريخ الإرسال : 2018 /08/ 04 تاريخ القبول: 2018/11/01

مُلَخَّصُ الْبَحْثِ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ، أَمَّا بَعْدُ:

هذه الرسالة من نفائس رسائل اللغة العربية، بيَّن فيها ابن هشام كلمة «كذا» من جوانب متعددة، في مواضع استعمالها، وفي كيفية التلفظ بها، وفي إعرابها، وفي بيان معناها عند النحاة، وفيما يترتب عليها عند الفقهاء.

وقد وضع الباحث ثلاث مقدمات؛ قبل ذكر نص الرسالة، وهما:

الأول: التعريف بابن هشام الأنصاري.

الثاني: التعريف برسالة: «فوح الشذا بمسألة كذا».

الثالث: نقد تحقيق الدكتور أحمد مطلوب..

Abstract

This booklet of the valuable Arabic books, In which the son of Ibn Hisham word «Katha» from multiple aspects; In their places of use, And how to pronounce it, And in their expression, In a statement of its meaning when the women, And with regard to the scholars.

The researcher put three introductions; before mentioning the text of the letter, namely: The First: is the definition of Ibn Hisham al-Ansari.

The Second: is the definition of a message:

The Third: Criticism of the investigation of Dr. Ahmed Matloub

*** *** ***

ISSN: 2352-9830, EISSN: 2600-6898

الْمُقَدِّمَةُ الْأُولَى: التَّعْرِيفُ بِابْنِ هِشَامٍ الْأَنْصَارِيِّ[1]، وَتَنْتَظِمُ فِي أَرْبَعَةِ مَقَاصِدَ:

الْمَقْصَدُ الْأَوَّلُ: جَرُّ نَسَبِهِ.

هُوَ عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ بْنِ أَحْمَدَ، يُكْنَى بِـ: **أَبِي مُحَمَّدٍ**، وَيُلَقَّبُ بِـ: **جَمَالِ الدِّينِ**، وَيُعْرَفُ بِـ: **ابْنِ هِشَامٍ الْأَنْصَارِيِّ**.

الْمَقْصَدُ الثَّانِي: تَارِيخُ مَوْلِدِهِ.

وُلِدَ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى فِي ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةَ ثَمَانٍ بَعْدَ السَّبْعِمِائَةِ لِلْهِجْرَةِ (708 هـ) بِالْقَاهِرَةِ.

الْمَقْصَدُ الثَّالِثُ: ثَبَتُ مُصَنَّفَاتِهِ.

صَنَّفَ ابْنُ هِشَامٍ مُصَنَّفَاتٍ كَثِيرَةً، أَشْهَرُهَا:

1- **قَطْرُ النَّدَى وَبَلُّ الصَّدَى**. وَشَرْحُهُ.

2- **شُذُورُ الذَّهَبِ فِي صِنَاعَةِ كَلَامِ الْعَرَبِ**. وَشَرْحُهُ.

3- **أَوْضَحِ الْمَسَالِكِ إِلَى أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ**.

4- **الْإِعْرَابُ عَنْ قَوَاعِدِ الْإِعْرَابِ**.

5- **مُغْنِي اللَّبِيبِ عَنْ كُتُبِ الْأَعَارِيبِ**.

6- **فَوْحُ الشَّذَا بِمَسْأَلَةِ «كَذَا»** -وَهِيَ رِسَالَتُنَا هَذِهِ-.

الْمَقْصَدُ الرَّابِعُ: تَارِيخُ وَفَاتِهِ.

تُوُفِّيَ رَحِمَهُ اللهُ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ -وَقِيلَ: لَيْلَةَ الْخَمِيسِ- الْخَامِسَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةَ إِحْدَى وَسِتِّينَ وَسَبْعِمِائَةٍ لِلْهِجْرَةِ (761 هـ).

الْمُقَدِّمَةُ الثَّانِيَةُ: التَّعْرِيفُ بِالْمُصَنَّفِ، وَتَنْتَظِمُ فِي خَمْسَةِ مَقَاصِدَ:

الْمَقْصَدُ الْأَوَّلُ: تَحْقِيقُ عُنْوَانِهِ.

هَذِهِ الرِّسَالَةُ عُنْوَانُهَا: «**فَوْحُ الشَّذَا بِمَسْأَلَةِ كَذَا**»، كَمَا هُوَ مُثْبَتٌ فِي طُرَّةِ النُّسْخَةِ (أ)، وَصَدْرِ النُّسْخَةِ (د).

وَهُوَ مَا نَصَّ عَلَيْهِ **ابْنُ هِشَامٍ** فِي طَالِعَةِ رِسَالَتِهِ هَذِهِ، كَمَا هُوَ فِي النُّسَخِ الْأَرْبَعَةِ كُلِّهَا الَّتِي اعْتَمَدْنَا عَلَيْهَا فِي التَّحْقِيقِ.

الْمَقْصَدُ الثَّانِي: إِثْبَاتُ نِسْبَتِهِ إِلَى مُؤَلِّفِهِ.

هَذِهِ الرِّسَالَةُ ثَابِتَةُ النِّسْبَةِ **لِابْنِ هِشَامٍ الْأَنْصَارِيِّ** رَحِمَهُ اللهُ مِنْ طُرُقٍ عَدِيدَةٍ، مِنْهَا:

أَوَّلًا: أَنَّ هَذَا وَرَدَ فِي النُّسَخِ الْخَطِّيَّةِ.

فَقَدْ جَاءَ فِي طَالِعَةِ النُّسْخَةِ (ج) مَا نَصُّهُ: « قَالَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ الْعَلَّامَةُ عُمْدَةُ النُّحَاةِ، سِيبَوَيْهِ الزَّمَانِ: أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللهِ جَمَالُ الدِّينِ بْنُ هِشَامٍ الْأَنْصَارِيُّ النَّحْوِيُّ، تَغَمَّدَهُ اللهُ بِرَحْمَتِهِ».

وَجَاءَ فِي صَدْرِ النُّسْخَةِ (د) مَا نَصُّهُ: «كِتَابُ «**فَوْحُ الشَّذَا بِمَسْأَلَةِ كَذَا**»، تَأْلِيفُ الْإِمَامِ الْعَلَّامَةِ جَمَالِ الدِّينِ بْنِ هِشَامٍ الْأَنْصَارِيِّ النَّحْوِيِّ رَحِمَهُ اللهُ».

ثَانِيًا: أَنَّ هَذِهِ الرِّسَالَةَ نَقَلَهَا الْحَافِظُ جَلَالُ الدِّينِ السُّيُوطِيُّ فِي كِتَابِهِ «**الْأَشْبَاهُ وَالنَّظَائِرُ فِي النَّحْوِ**»، وَصَدَّرَهَا بِقَوْلِهِ: «**أَحْكَامُ «كَذَا» لِابْنِ هِشَامٍ**. قَالَ الشَّيْخُ جَمَالُ الدِّينِ بْنُ هِشَامٍ رَحْمَةُ اللهِ تَعَالَى عَلَيْهِ ...»[2]، ثُمَّ سَاقَ الرِّسَالَةَ كُلَّهَا.

وَهَذَا كَافٍ لِإِثْبَاتِ صِحَّةِ نِسْبَةِ الْكِتَابِ إِلَيْهِ.

الْمَقْصَدُ الثَّالِثُ: بَيَانُ مَوْضُوعِهِ.

هَذِهِ الرِّسَالَةُ كُتِبَتْ فِي بَيَانِ الْأَحْكَامِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِـ «**كَذَا**»، وَقَدْ تَكَلَّمَ عَنْهَا **ابْنُ هِشَامٍ** رَحِمَهُ اللهُ فِي خَمْسَةِ فُصُولٍ؛ هِيَ:

الْفَصْلُ الْأَوَّلُ: فِي ضَبْطِ مَوَارِدِ اسْتِعْمَالِهَا.

وَذَكَرَ أَنَّ لَهَا اسْتِعْمَالَيْنِ اثْنَيْنِ:

الْأَوَّلُ: أَنْ يُسْتَعْمَلَ كُلٌّ مِنْ جُزْأَيْهَا عَلَى أَصْلِهِ، فَيُرَادُ بِـ «**الْكَافِ**»: التَّشْبِيهُ، وَبِـ «ذَا»: الْإِشَارَةُ، وَلَا يُرَادُ بِمَجْمُوعِهِمَا الْكِنَايَةُ عَنْ شَيْءٍ.

وَالثَّانِيَ: أَنْ يَخْرُجَ كُلٌّ مِنَ الْجُزْأَيْنِ عَنْ أَصْلِهِ، وَيُسْتَعْمَلَ الْمَجْمُوعُ كِنَايَةً.

الْفَصْلُ الثَّانِي: فِي كَيْفِيَّةِ اللَّفْظِ بِهَا وَبِتَمْيِيزِهَا.

وَقَدْ بَحَثَ فِي هَذَا الْفَصْلِ جُزْئِيَّتَيْنِ -كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ مِنْ عُنْوَانِهِ-:

الْأُولَى: اللَّفْظُ بِـ «**كَذَا**» فِي نَفْسِهَا.

الثَّانِيَةُ: اللَّفْظُ بِتَمْيِيزِهَا، وَذَكَرَ فِيهِ ثَلَاثَةَ أَقْوَالٍ وَنَاقَشَهَا، وَرَجَّحَ مِنْهَا مَا يَرَاهُ صَوَابًا، مُدَعِّمًا إِيَّاهُ بِالْأَدِلَّةِ.

الْفَصْلُ الثَّالِثُ: فِي إِعْرَابِهَا.

وَقَسَّمَ الْبَحْثَ فِيهِ إِلَى قِسْمَيْنِ بِحَسَبِ حَقِيقَةِ «**كَذَا**».

الْقِسْمُ الْأَوَّلُ: بِنَاءً عَلَى أَنَّ «**كَذَا**» مُرَكَّبَةٌ.

الْقِسْمُ الثَّانِي: بِنَاءً عَلَى أَنَّ «**كَذَا**» غَيْرُ مُرَكَّبَةٍ.

الْفَصْلُ الرَّابِعُ: فِي بَيَانِ مَعْنَاهَا عِنْدَ النَّحْوِيِّينَ.

ISSN: 2352-9830, EISSN: 2600-6898

وَذَكَرَ فِي مَعْنَاهَا خَمْسَةَ أَقْوَالٍ، بَيَّنَ أَدِلَّتَهَا، وَنَاقَشَهَا.

الْفَصْلُ الْخَامِسُ: فِيمَا يَلْزَمُ بِهَا عِنْدَ الْفُقَهَاءِ.

ذَكَرَ فِي هَذَا الْفَصْلِ أَقْوَالَ الْفُقَهَاءِ فِيمَا يَلْزَمُ بِـ «**كَذَا**» فِي بَابِ الْإِقْرَارِ؛ فَذَكَرَ مَذْهَبَ الْحَنَابِلَةِ، ثُمَّ الشَّافِعِيَّةِ، ثُمَّ الْمَالِكِيَّةِ، ثُمَّ الْحَنَفِيَّةِ.

فَرَتَّبَ الْمَذَاهِبَ عَكْسَ تَرْتِيبِ وَفَيَاتِ أَصْحَابِهَا!

الْمَقْصَدُ الرَّابِعُ: تَوْضِيحُ مَنْهَجِهِ.

نَهَجَ **ابْنُ هِشَامٍ** رَحِمَهُ اللهُ فِي رِسَالَتِهِ هَذِهِ مَسَالِكَ عَدِيدَةً فِي عَرْضِ الْقَضَايَا الْمُتَعَلِّقَةِ بِـ «**كَذَا**»، مِنْهَا:

* **أَوَّلًا**: اعْتَمَدَ عَلَى كَثْرَةِ التَّقْسِيمَاتِ، وَلَا يَخْفَى مَا لِلتَّقْسِيمَاتِ مِنْ أَهَمِّيَّةٍ فِي ضَبْطِ الْعِلْمِ وَتَعْلِيمِهِ، كَقَوْلِهِ:

«اعْلَمْ أَنَّ لِـ «**كَذَا**» اسْتِعْمَالَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ يُسْتَعْمَلَ كُلٌّ مِنْ جُزْأَيْهَا عَلَى أَصْلِهِ، فَيُرَادُ بِـ «**الْكَافِ**»: التَّشْبِيهُ، وَبِـ «**ذَا**»: الْإِشَارَةُ، وَلَا يُرَادُ بِمَجْمُوعِهِمَا الْكِنَايَةُ عَنْ شَيْءٍ .....

وَالثَّانِي: أَنْ يَخْرُجَ كُلٌّ مِنَ الْجُزْأَيْنِ عَنْ أَصْلِهِ، وَيُسْتَعْمَلَ الْمَجْمُوعُ كِنَايَةً، وَهَذِهِ عَلَى ضَرْبَيْنِ:

أَحَدِهِمَا: أَنْ يَكُونَ كِنَايَةً عَنْ غَيْرِ عَدَدٍ، كَقَوْلِكَ: **مَرَرْتُ بِدَارِ كَذَا وَكَذَا** .....

الضَّرْبُ الثَّانِي -وَهُوَ الْغَالِبُ-: أَنْ يُكَنَّى بِهَا عَنْ عَدَدٍ مَجْهُولِ الْجِنْسِ وَالْمِقْدَارِ».

* **ثَانِيًا**: ذِكْرُهُ لِأَدِلَّةِ الْأَقْوَالِ الَّتِي يُورِدُهَا. كَقَوْلِهِ:

«وَأَمَّا قَوْلُ **سِيبَوَيْهِ** وَالْمُحَقِّقِينَ؛ فَوَجْهُهُ: أَنَّهَا كَلِمَةٌ مُبْهَمَةٌ، [كَمَا أَنَّ «**كَمْ**» كَلِمَةٌ مُبْهَمَةٌ] ، فَكَمَا أَنَّكَ لَوْ قُلْتَ: **كَمْ كَمْ عَبْدًا مَلَكْتَ، وَكَمْ وَكَمْ عَبْدًا مَلَكْتَ**، أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ؛ لَمْ يَقْتَضِ مُسَاوَاةَ مَا شَابَهَتْهُ مِنَ الْعَدَدِ الصَّرِيحِ، فَكَذَلِكَ «**كَذَا**»».

* **ثَالِثًا**: رَدُّهُ عَلَى الْقَوْلِ الذِي يَرَاهُ ضَعِيفًا بِحَشْدِهِ الْأَدِلَّةَ الْمُبَيِّنَةَ لِزَيْفِهِ. كَقَوْلِهِ:

«وَأَمَّا قَوْلُ **الْكُوفِيِّينَ** وَمَنْ وَافَقَهُمْ؛ فَمَرْدُودٌ مِنْ جِهَاتٍ:

أَحَدِهَا: أَنَّهُ قَوْلٌ بِلَا دَلِيلٍ، وَإِنَّمَا هُوَ مُجَرَّدُ قِيَاسٍ فِي اللُّغَةِ .....

الثَّانِي: أَنَّ النَّاسَ اخْتَلَفُوا، فَقَالَ **ابْنُ خَرُوفٍ**: إِنَّ الْعَرَبَ لَمْ يَقُولُوا: **كَذَا كَذَا دِرْهَمًا، وَلَا: كَذَا دِرْهَمًا، وَلَا: كَذَا دَرَاهِمَ** لَا بِالْإِضَافَةِ وَلَا بِالنَّصْبِ، وَعَلَى هَذَا فَالْحُكْمُ عَلَى هَذِهِ الْأَلْفَاظِ بِمَا ذَكَرُوا بَاطِلٌ؛ لِأَنَّهُ حُكْمٌ عَلَى مَا لَا يُتَكَلَّمُ بِهِ، فَأَيْنَ مَعْنَاهُ؟! .....

وَالثَّالِثُ: أَنَّهُ سُمِعَ: **أَمَا بِمَكَانِ كَذَا وَكَذَا وَجْدٌ؟**؛ وَذَلِكَ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهَا لَمْ يُرَدْ بِهَا مَعْطُوفٌ وَمَعْطُوفٌ عَلَيْهِ.

وَالرَّابِعُ: أَنَّ مُوَافَقَةَ الْعَدَدِ الْمُبْهَمِ لِلْعَدَدِ الصَّرِيحِ فِي طَرِيقَتِهِ فِي التَّمْيِيزِ وَغَيْرِهِ لَا يَقْتَضِي تَسَاوِيَهُمَا فِي الْمَعْنَى، بِدَلِيلِ «**كَمْ**» الِاسْتِفْهَامِيَّةِ .....

الْخَامِسُ: أَنَّ إِجَازَةَ: **كَذَا دِرْهَمٍ، وَكَذَا دَرَاهِمَ**، بَاطِلٌ بِمَا قَدَّمْنَاهُ .....».

* **رَابِعًا**: تَنْوِيعُهُ لِلْأَدِلَّةِ؛ فَتَارَةً يَعْتَمِدُ عَلَى السَّمَاعِ وَتَارَةً عَلَى الْقِيَاسِ.

أَمَّا **السَّمَاعُ**؛ فَنَحْوُ قَوْلِهِ: «وَقَالَ الشَّاعِرُ:

عِدِ النَّفْسَ نُعْمَى بَعْدَ بُؤْسَاكَ ذَاكِرًا كَذَا وَكَذَا لُطْفًا بِهِ نُسِيَ الْجَهْدُ».

وَأَمَّا **الْقِيَاسُ**؛ فَكَقَوْلِهِ: «أَنَّ الْكَلِمَةَ أَشْبَهَتْ بِالتَّرْكِيبِ «**أَحَدَ عَشَرَ**» وَأَخَوَاتِهَا، وَذَلِكَ لَا يُضَافُ؛ كَرَاهَةَ الطُّولِ، فَكَذَلِكَ هَذَا».

* **خَامِسًا**: ظَهَرَ فِي هَذِهِ الرِّسَالَةِ عَلَى وَجَازَتِهَا اسْتِدْلَالُهُ بِالْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ - وَهِيَ مَسْأَلَةٌ مِنْ مَضَايِقِ مَسَائِلِ أُصُولِ النَّحْوِ-، وَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ: «وَمِنْهُ مَا جَاءَ فِي حَدِيثِ الْحِسَابِ -أَعَاذَنَا اللهُ مِنْ سُوئِهِ-: «**أَتَذْكُرُ يَوْمَ كَذَا؟ فَعَلْتَ فِيهِ كَذَا وَكَذَا**»».

* **سَادِسًا**: كَثْرَةُ اعْتِمَادِهِ عَلَى رَدِّ الْفُرُوعِ إِلَى أُصُولِهَا؛ وَذَلِكَ بِإِيرَادِهِ الْقَوَاعِدَ الْكُلِّيَّةَ. وَذَلِكَ كَقَوْلِهِ: «**إِلَّا أَنَّ حَرْفَ التَّنْبِيهِ هُنَا مُقَدَّمٌ عَلَى «الْكَافِ» كَمَا أَرَيْتُكَ، وَإِنَّمَا الْقَاعِدَةُ فِيهِ مَعَ سَائِرِ حُرُوفِ الْجَرِّ: أَنْ يَتَأَخَّرَ عَنْهَا، كَقَوْلِكَ: بِهَذَا، وَلِهَذَا، إِلَّا فِي هَذَا الْمَوْضِعِ خَاصَّةً**»، وَقَوْلِهِ: «**حَرْفُ الْجَرِّ لَا يَخْفِضُ شَيْئَيْنِ**»، وَقَوْلِهِ: «**الِاسْمُ لَا يُضَافُ مَرَّتَيْنِ**»، وَقَوْلِهِ: «**وَالْقَاعِدَةُ: أَنْ تُضَافَ النَّكِرَةُ لِلْمَعْرِفَةِ لَا الْعَكْسُ**».

وَهَذِهِ سِمَةٌ ظَاهِرَةٌ فِي مُصَنَّفَاتِ **ابْنِ هِشَامٍ** رَحِمَهُ اللهُ، فَلَوْ تَصَدَّى بَاحِثٌ لِجَمْعِ هَذِهِ الْقَوَاعِدِ وَدِرَاسَتِهَا؛ لَكَانَ عَمَلًا نَافِعًا إِنْ شَاءَ اللهُ.

الْمَقْصَدُ الْخَامِسُ: وَصْفُ مَخْطُوطَاتِ الْكِتَابِ.

اعْتَمَدْتُ فِي تَحْقِيقِ هَذَا الْكِتَابِ عَلَى أَرْبَعِ نُسَخٍ خَطِّيَّةٍ، وَهِيَ عَلَى النَّحْوِ الْآتِي:

* **النُّسْخَةُ الْأُولَى**: وَهِيَ مِنْ مَخْطُوطَاتِ جَامِعَةِ الْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ سُعُودٍ الْإِسْلَامِيَّةِ، تَحْتَ رَقْمِ: (**898/نَحْوٌ**)، وَتَقَعُ فِي سَبْعِ أَوْرَاقٍ، وَعَدَدُ الْأَسْطُرِ فِي الصَّفْحَةِ: 21 سَطْرًا، وَمَقَاسُ صَفَحَاتِهَا: 21×5.سم، وَهِيَ نُسْخَةٌ جَيِّدَةٌ، خَطُّهَا: نَسْخٌ مُعْتَادٌ، لَمْ يُذْكَرْ نَاسِخُهَا، وَلَكِنَّهَا نُقِلَتْ عَنْ نُسْخَةٍ بِخَطِّ الْعَلَّامَةِ يَس الْحِمْصِيِّ رَحِمَهُ اللهُ، كَمَا جَاءَ ذَلِكَ فِي آخِرِهَا.

ISSN: 2352-9830, EISSN: 2600-6898

وَفِي غِلَافِهَا مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ هَذِهِ النُّسْخَةَ بِخَطِّ **الْعَلَّامَةِ يَس الْحِمْصِيّ** نَفْسِهِ، وَفِيهِ نَظَرٌ؛ لِأَنَّهُ جَاءَ فِي آخِرِ النُّسْخَةِ مَا نَصُّهُ: «هَكَذَا فِي خَطِّ الشَّيْخِ الْإِمَامِ الْعَالِمِ الشَّيْخِ يَس رَحِمَهُ اللهُ بِفَضْلِهِ. آمِينَ»، وَالْخَطُّ الذِي كُتِبَتْ بِهِ هَذِهِ الْعِبَارَةُ هُوَ الْخَطُّ نَفْسُهُ الذِي كُتِبَتْ بِهِ هَذِهِ النُّسْخَةُ.

وَقَدْ رَمَزْتُ لَهَا بِـ «أ».

* **النُّسْخَةُ الثَّانِيَةُ**: وَهِيَ مِنْ مَخْطُوطَاتِ الْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِالْمَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ، وَتَقَعُ رِسَالَةُ «**فَوْحِ الشَّذَا**» فِي سَبْعِ أَوْرَاقٍ ضِمْنَ مَجْمُوعٍ يَحْتَوِي عَلَى رَسَائِلَ كَثِيرَةٍ فِي الْعَرَبِيَّةِ؛ وَهُوَ الْمَجْمُوعُ الْوَاحِدُ وَالْخَمْسُونَ، وَعَدَدُ الْأَسْطُرِ فِي الصَّفْحَةِ: سَبْعَةَ عَشَرَ(17) سَطْرًا، وَهِيَ نُسْخَةٌ جَيِّدَةٌ، خَطُّهَا: نَسْخٌ مُعْتَادٌ، لَمْ يُذْكَرْ نَاسِخُهَا، وَلَا تَارِيخُ نَسْخِهَا.

وَقَدْ رَمَزْتُ لَهَا بِـ «ب».

* **النُّسْخَةُ الثَّالِثَةُ**: وَهِيَ مِنْ مَخْطُوطَاتِ الْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِالْمَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ، وَتَقَعُ رِسَالَةُ «**فَوْحِ الشَّذَا**» فِي سَبْعِ أَوْرَاقٍ ضِمْنَ مَجْمُوعٍ تَحْتَ رَقْم: **(1593)**، وَعَدَدُ الْأَسْطُرِ فِي الصَّفْحَةِ: وَاحِدٌ وَعِشْرُونَ (21) سَطْرًا، وَهِيَ نُسْخَةٌ لَا بَأْسَ بِهَا فِي الْجُمْلَةِ، إِلَّا مَا كَانَ مِنْ عَدَمِ ظُهُورِ بَعْضِ الْمَوَاضِعِ بِسَبَبِ ضَعْفٍ فِي التَّصْوِيرِ، خَطُّهَا: نَسْخٌ مُعْتَادٌ، لَمْ يُذْكَرْ نَاسِخُهَا، وَلَا تَارِيخُ نَسْخِهَا.

وَقَدْ رَمَزْتُ لَهَا بِـ «ج».

* **النُّسْخَةُ الرَّابِعَةُ**: وَهِيَ مِنْ مَحْفُوظَاتِ مَكْتَبَةِ الْمَلِكِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْعَامَّةِ بِالرِّيَاضِ، وَتَقَعُ فِي ثَلَاثِ أَوْرَاقٍ ضِمْنَ مَجْمُوعٍ تَحْتَ رَقْم: **(714(2)/نَحْوٌ)**، أَسْطُرُ الصَّفَحَاتِ يَخْتَلِفُ، وَمُعَدَّلُ ذَلِكَ تَقْرِيبًا: اثْنَانِ وَثَلَاثُونَ (32) سَطْرًا، وَهِيَ نُسْخَةٌ جَيِّدَةٌ، خَطُّهَا: نَسْخٌ حَسَنٌ، لَمْ يُذْكَرْ نَاسِخُهَا، وَلَا تَارِيخُ نَسْخِهَا.

وَقَدْ رَمَزْتُ لَهَا بِـ «د».

*** نَمَاذِجُ مِنَ النُّسَخِ الْخَطِّيَّةِ:**

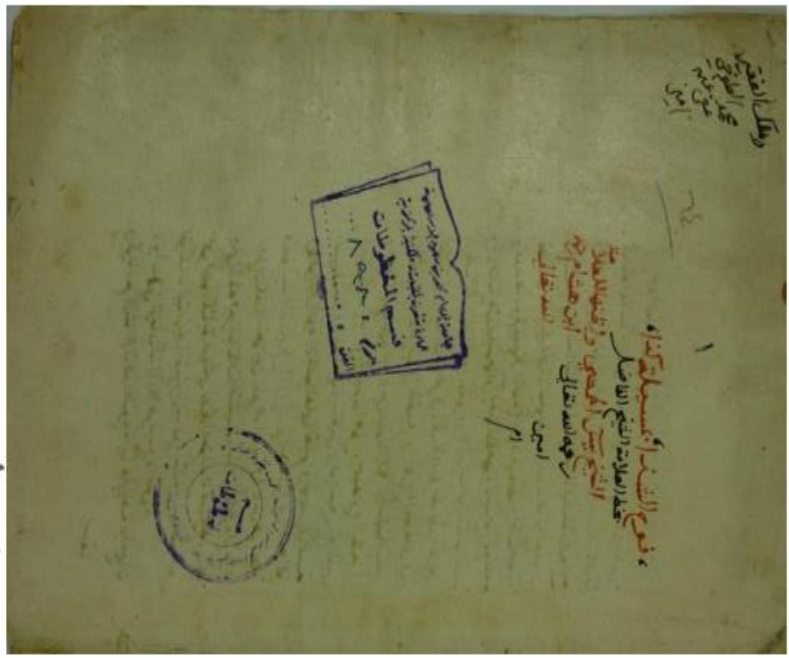

طُرَّةُ النُّسْخَةِ (أ)

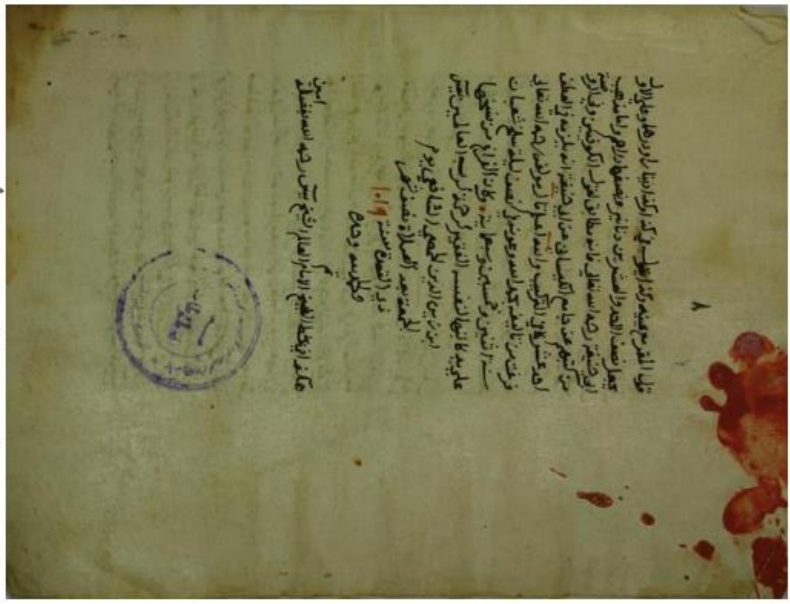

الْوَرَقَةُ الْأَخِيرَةُ مِنَ النُّسْخَةِ (أ)

ISSN: 2352-9830, EISSN: 2600-6898

الوَرَقةُ الأُولى مِنَ النُّسْخَةِ (ب)

الوَرَقةُ الأخيرةُ مِنَ النُّسْخَةِ (ب)

الْوَرَقَةُ الأُولَى مِنَ النُّسْخَةِ (ج)

الْوَرَقَةُ الأَخِيرَةُ مِنَ النُّسْخَةِ (ج)

ISSN: 2352-9830, EISSN: 2600-6898

الْوَرَقَةُ الأُولَى مِنَ النُّسْخَةِ (د)

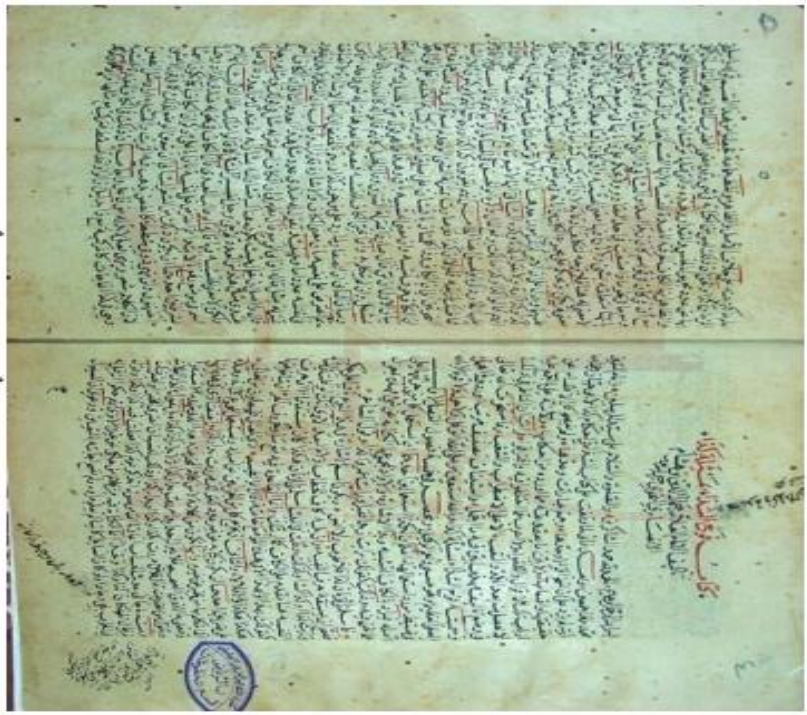

الْوَرَقَةُ الأَخِيرَةُ مِنَ النُّسْخَةِ (د)

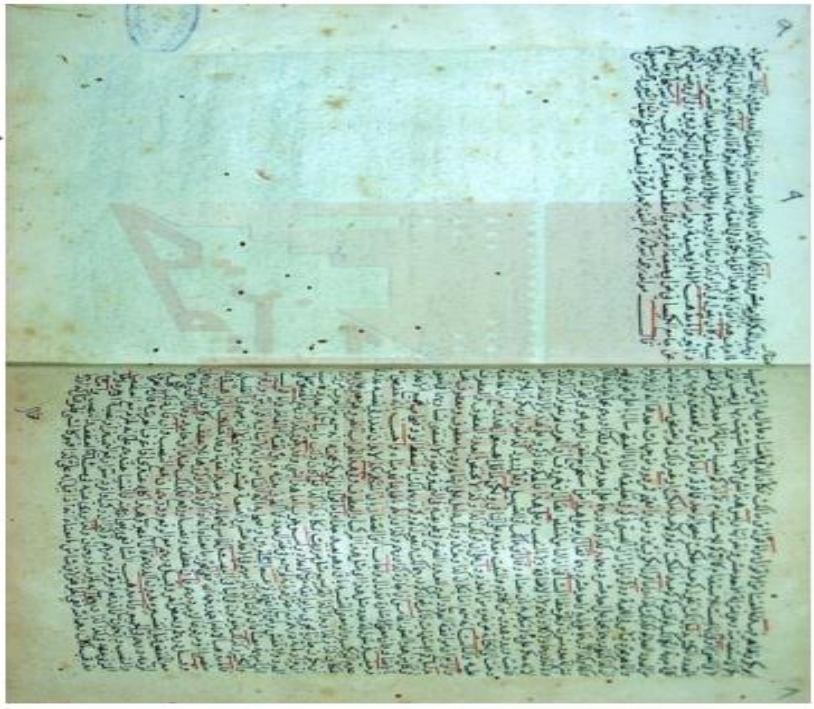

الْمُقَدِّمَةُ الثَّالِثَةُ: نَقْدُ تَحْقِيقِ الدُّكْتُورِ أَحْمَدَ مَطْلُوبٍ.

نَشَرَ أَحْمَدُ مَطْلُوبٍ رِسَالَةَ «**فَوْحُ الشَّذَا بِمَسْأَلَةِ «كَذَا»**» مُحَقَّقَةً فِي مَجَلَّةِ كُلِّيَّةِ الْآدَابِ الْعِرَاقِيَّةِ، فِي عَدَدِهَا السَّادِسِ (نَيْسَان) عَامَ ثَلَاثَةٍ وَسِتِّينَ وَتِسْعِمِائَةٍ وَأَلْفٍ (1963م).

وَلِي مَعَهُ وَقْفَتَانِ فِي عَمَلِهِ هَذَا: إِجْمَالِيَّةٌ وَتَفْصِيلِيَّةٌ.

فَأَمَّا الْوَقْفَةُ الْإِجْمَالِيَّةُ؛ فَتَنْتَظِمُ فِي جُزْئِيَّتَيْنِ:

* **الْجُزْئِيَّةُ الْأُولَى**: أَنَّهُ ذَكَرَ خِلَافًا فِي تَسْمِيَةِ الرِّسَالَةِ، فَقَالَ -كَمَا فِي (ص70)-: «وَاخْتُلِفَ فِي عُنْوَانِ الرِّسَالَةِ. فَذَكَرَ **ابْنُ هِشَامٍ** أَنَّهَا «**فَوْحُ الشَّذَا بِمَسْأَلَةِ كَذَا**»، وَذَكَرَ بَعْضُ مَنْ تَرْجَمَ لَهُ أَنَّهَا «**فَوْحُ الشَّذَا فِي مَسْأَلَةِ كَذَا**»، وَذَكَرَ آخَرُونَ أَنَّهَا «**الشَّذَا فِي أَحْكَامِ كَذَا**»».

وَذِكْرُهُ لِهَذَا الْخِلَافِ دُونَ بَيَانِ وَجْهِ الصَّوَابِ فِيهِ يُوحِي بِأَنَّ الْحَقَّ فِي تَسْمِيَةِ رِسَالَةِ **ابْنِ هِشَامٍ** قَدْ يَكُونُ وَاحِدًا مِنْ هَذِهِ الثَّلَاثَةِ، وَهَذَا لَيْسَ بِصَحِيحٍ.

بَلْ عُنْوَانُ رِسَالَةِ **ابْنِ هِشَامٍ** هُوَ: «**فَوْحُ الشَّذَا بِمَسْأَلَةِ كَذَا**» قَطْعًا؛ لِأَنَّهُ هُوَ الذِي نَصَّ عَلَيْهِ الْمُؤَلِّفُ فِي طَالِعَتِهَا. وَهَذَا أَقْوَى إِثْبَاتَاتِ عُنْوَانِ الْكِتَابِ، بَلْ هُوَ مُرَجَّحٌ عَلَى مَا أُثْبِتَ عَلَى غِلَافِ الْكِتَابِ إِنْ وُجِدَ الْخِلَافُ.

* **الْجُزْئِيَّةُ الثَّانِيَةُ**: أَنَّهُ اعْتَمَدَ فِي تَحْقِيقِهِ هَذَا عَلَى نُسْخَةٍ خَطِّيَّةٍ وَاحِدَةٍ، ذَكَرَ أَنَّ خَطَّهَا لَيْسَ بِالْجَيِّدِ.

كَمَا اعْتَمَدَ عَلَى الْمَطْبُوعِ مِنْ «**الْأَشْبَاهِ وَالنَّظَائِرِ فِي النَّحْوِ**» لِلسُّيُوطِيِّ؛ لِأَنَّهُ ضَمَّنَ رِسَالَةَ **ابْنِ هِشَامٍ** فِي كِتَابِهِ هَذَا. إِلَّا أَنَّ الدُّكْتُورَ الْمُحَقِّقَ ذَكَرَ أَنَّ فِيهِ تَصْحِيفًا وَاضْطِرَابًا قَلِيلًا.

وَرَأْيِي: أَنْ لَوْ اعْتَمَدَ الْمُحَقِّقُ عَلَى النُّسَخِ الْخَطِّيَّةِ مِنْ «**الْأَشْبَاهِ وَالنَّظَائِرِ**» -إِذْ فَقَدَ النُّسَخَ الْخَطِّيَّةَ الْمُسَاعِدَةَ لِرِسَالَةِ **ابْنِ هِشَامٍ**-؛ لَكَانَ هَذَا أَوْلَى بِكَثِيرٍ مِنِ اعْتِمَادِهِ عَلَى مَطْبُوعٍ لَا يُدْرَى عَنْ حَالِهِ!

وَأَمَّا **الْوَقْفَةُ التَّفْصِيلِيَّةُ**؛ فَأَذْكُرُ الْهَنَوَاتِ التِي وَقَعَ فِيهَا الْمُحَقِّقُ بِحَسَبِ تَرْتِيبِ وُرُودِهَا فِي رِسَالَةِ **ابْنِ هِشَامٍ** رَحِمَهُ اللهُ، وَهِيَ عَلَى النَّحْوِ الْآتِي:

1- (ص79): «أَلَا تَرَى أَنَّكَ لَوْ قُلْتَ فِي الْمِثَالِ: «**وَرَأَيْتُ عَمْرًا هَكَذَا أَوْ كَذَاكَ وَكَذَلِكَ**»». وَصَوَابُهُ: «**أَوْ كَذَلِكَ**».

2- (ص80): «وَذَلِكَ لِشَأْنٍ اعْتَرَى الْمُخْبِرَ أَوْ لِغَيْرِ ذَلِكَ». وَصَوَابُهُ: «لِنِسْيَانٍ اعْتَرَى الْمُخْبِرَ ...».

ISSN: 2352-9830, EISSN: 2600-6898

3- (ص80): «وَمِنْهُ: مَا وَرَدَ فِي حَدِيثِ الْحِسَابِ -أَعَاذَنَا اللهُ مِنْ سُوءٍ فِيهِ-: «**أَتَذْكُرُ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا؟ فَعَلْتَ فِيهِ كَذَا وَكَذَا**».

عَلَّقَ أَحْمَدُ مَطْلُوبٍ فِي الْهَامِشِ قَائِلًا: «كَذَا فِي الْمَخْطُوطِ وَ«الْأَشْبَاهِ وَالنَّظَائِرِ»، أَمَّا فِي «مُغْنِي اللَّبِيبِ» (ج1 ص187): «وَكَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: «**أَنَّهُ يُقَالُ لِلْعَبْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَتَذْكُرُ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا؟ فَعَلْتَ فِيهِ كَذَا وَكَذَا**»»».

وَلَا أَدْرِي مَا وَجْهُ هَذَا التَّعْلِيقِ؟! فَإِنَّ الذِي اسْتَدْرَكَهُ مِنْ «**مُغْنِي اللَّبِيبِ**» عَلَى الشَّاهِدِ، هُوَ عَيْنُ اللَّفْظِ الْمُسْتَدْرَكِ عَلَيْهِ!

وَلَوْ فَرَضْنَا وُجُودَ لَفْظٍ مُغَايِرٍ يَحِقُّ التَّعْلِيقُ عَلَيْهِ؛ فَإِنَّ الرُّجُوعَ إِلَى مَصَادِرِ الْحَدِيثِ مِنْ كُتُبِ السُّنَّةِ أَوْلَى.

4- (ص80) «وَلَوْ كَانَ السَّائِلُ كَافِيًا لَمْ يُعْلَمْ مُرَادُهُ، وَلَمْ تَقْبُحْ إِجَابَتُهُ بِالتَّعْيِينِ». وَصَوَابُهُ: «وَلَوْ كَانَ السَّائِلُ كَانِيًا لَمْ يُعْلَمْ مُرَادُهُ؛ وَلَمْ تَصِحَّ إِجَابَتُهُ بِالتَّعْيِينِ».

وَلَا وَجْهَ لِقَوْلِهِ: «وَلَوْ كَانَ السَّائِلُ كَافِيًا!»، بَلْ: «كَانِيًا» أَيْ: مُسْتَعْمِلًا الْكِنَايَةَ بِـ «**كَذَا وَكَذَا**».

وَقَوْلُهُ: «وَلَمْ تَقْبُحْ إِجَابَتُهُ بِالتَّعْيِينِ»: خَطَأٌ؛ لِأَنَّ السَّائِلَ لَوْ كَانَ كَانِيًا قَبُحَتْ إِجَابَتُهُ بِالتَّعْيِينِ؛ لِعَدَمِ الْعِلْمِ بِمُرَادِهِ، فَكَيْفَ يُقَالُ: «لَمْ تَقْبُحْ إِجَابَتُهُ بِالتَّعْيِينِ»؟!!

5- (ص80): «وَدَعْوَى أَنَّ الْمَسْؤُولَ عَلِمَ مَا كُنِّيَ بِهِ عَلَى خِلَافِ الْأَصْلِ وَالظَّاهِرِ». وَصَوَابُ الْعِبَارَةِ: «مَا كُنِّيَ عَنْهُ»؛ إِذِ الْكِنَايَةُ بِالشَّيْءِ: كَلَامٌ يُتَلَفَّظُ بِهِ، وَهُوَ مُدْرَكٌ لِكُلِّ أَحَدٍ، وَإِنَّمَا يَتَفَاوَتُ النَّاسُ فِي إِدْرَاكِ مَا كُنِّيَ عَنْهُ مِنَ الْمَعَانِي.

6- (ص81): «فَلَا وَجْهَ لِتَكْلِيفِ ادِّعَائِهِ». صَوَابُهُ: «فَلَا وَجْهَ لِتَكَلُّفِ ادِّعَائِهِ».

7- (ص81): «لِأَنَّ التَّرْكِيبَ كَثِيرًا مَا يُزِيلُ مَعْنَى الْمُفْرَدَيْنِ وَيحْدث مَجْمُوعهمَا مَعْنًى لَمْ يَكُنْ». صَوَابُهُ: «وَيَحْدُثُ لِمَجْمُوعِهِمَا مَعْنًى لَمْ يَكُنْ».

8- (ص81): «تَقُولُ لَهُ: «عِنْدِي كَذَا وَكَذَا أَمَةً»». صَوَابُهُ: «تَقُولُ: «**لَهُ عِنْدِي كَذَا وَكَذَا أَمَةً**».

9- (ص81): «أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: «كَذَا وَكَذَا دِرْهَمًا»، مَعَ أَنَّهُمْ لَا يُرَكِّبُونَ ثَلَاثَةَ أَشْيَاءَ، فَمَا ظَنُّكَ بِأَرْبَعَةٍ»! وَلَيْسَ فِي الْمِثَالِ الْمَذْكُورِ تَرْكِيبُ ثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ، فَضْلًا عَنْ أَرْبَعَةٍ! وَصَوَابُ الْعِبَارَةِ: «أَنَّهُمْ يَقُولُونَ:«**كَذَا كَذَا دِرْهَمًا**»» بِإِسْقَاطِ الْوَاوِ بَيْنَهُمَا، وَإِلَّا لَفَسَدَ الْمَعْنَى وَاخْتَلَّ.

10- (ص82): «بَيَانُ ذَلِكَ: أَنَّ سِيبَوَيْهِ ...». صَوَابُهُ: «بَيَانُ الْأَوَّلِ ...»؛ لِيُوَافِقَ هَذَا قَوْلَهُ بَعْدُ: «وَبَيَانُ الثَّانِي».

11- (ص82): «بَيَانُ ذَلِكَ أَنَّ سِيبَوَيْهِ قَالَ: صَارَ ذَلِكَ بِمَنْزِلَةِ التَّنْوِينِ ...».

عَلَّقَ فِي الْهَامِشِ قَائِلًا: «كَذَا فِي الْمَخْطُوطَةِ، أَمَّا فِي الْأَشْبَاهِ وَالنَّظَائِرِ: ذَا».
وَالْمُحَقِّقُ يُثْبِتُ فِي الْمَتْنِ الصَّحِيحَ عِنْدَهُ، بَلْ تَارَةً يُخَالِفُ الْمَخْطُوطَةَ وَمَا فِي الْأَشْبَاهِ وَالنَّظَائِرِ إِذَا ظَهَرَ لَهُ خَطَأُ ذَلِكَ؛ فَلِمَ لَمْ يُصَحِّحِ الْمَتْنَ بِمَا هُوَ الْمُوَافِقُ لِسِيَاقِ الْكَلَامِ، وَهُوَ الْمُثْبَتُ فِي كِتَابِ سِيبَوَيْهِ؛ إِذْ جَاءَ فِيهِ: «صَارَ «ذَا» بِمَنْزِلَةِ التَّنْوِينِ»؟!

12- (ص82): «الثَّانِي: أَنَّ الْكَافَ اسْمٌ بِمَنْزِلَةِ «مِثْلٍ»، قَالَ ابْنُ أَبِي الرَّبِيعِ ...». وَصَوَابُهُ: «قَالَهُ ابْنُ أَبِي الرَّبِيعِ. قَالَ: ....» الخ.

13- (ص83): «ثُمَّ جِيءَ بِرَجُلٍ تُفَسِّرُ الْمَثَلَ كَمَا قَالُوا: «مِثْلُكَ عَالِمًا»». وَصَوَابُهُ: «ثُمَّ جِيءَ بِرَجُلٍ؛ تَفْسِيرًا لِـ«مِثْلٍ» ...».

14- (ص83): «الثَّانِي: أَنْ يَتَعَيَّنَ الْمَوْضِعُ، وَذَلِكَ كَمَا فِي قَوْلِ الْأَعْشَى...». وَصَوَابُهُ: «الثَّانِي: أَنْ يَتَعَيَّنَ الْمَوْضِعُ لِذَلِكَ، كَمَا فِي قَوْلِ الْأَعْشَى...».

15- (ص84): «بِدَلِيلِ أَنَّ الْوَاوَ قَدْ سَقَطَ فَتُرَكَّبُ مَعَ مِثْلِهَا». وَصَوَابُهُ: «بِدَلِيلِ أَنَّ الْوَاوَ قَدْ تَسْقُطُ ....».

16- (ص85): «أَمَّا اللَّفْظُ بِهَا فَالْمَسْمُوعُ فِي الْكنى بِهَا مِنْ غَيْرِ عَدَدٍ...». صَوَابُهُ: «فِي الْمَكْنِيِّ بِهَا عَنْ غَيْرِ ....».

17- (ص85): «الْإِفْرَادُ وَالْعَطْفُ، نَحْوُ: مَرَرْتُ بِمَكَانِ كَذَا وَكَذَا». وَفِي هَذَا سَقَطٌ. وَصَوَابُ الْعِبَارَةِ هَكَذَا: «الْإِفْرَادُ وَالْعَطْفُ، نَحْوُ: **مَرَرْتُ بِمَكَانِ كَذَا، أَوْ بِمَكَانِ كَذَا وَكَذَا**».

18- (ص85): «وَفِي الْكنى بِهَا عَنْ عَدَدٍ: الْعَطْفُ». وَصَوَابُهُ: «فِي الْمَكْنِيِّ بِهَا ...».

19- (ص86): «وَمِمَّنْ صَرَّحَ بِأَنَّهُمْ لَمْ يَقُولُوا: «**كَذَا دِرْهَمًا**» بِتَمْيِيزِهَا». زِيَادَةُ: «بِتَمْيِيزِهَا» مُقْحَمَةٌ فِي النَّصِّ.

20- (ص87): «أَنَّ الْكَافَ لَمَّا دَخَلَتْ عَلَى «ذَا» وَصَارَتَا كِنَايَةً عَنِ الْعَدَدِ، صَارَتَا كَذَلِكَ بِمَنْزِلَةِ «يَزِيدَ» إِذَا سُمِّيَ بِهِ»، وَهَذَا التَّعْبِيرُ فِيهِ تَشْوِيشٌ وَخَلَلٌ! وَصَوَابُ الْعِبَارَةِ: «أَنَّ «**الْكَافَ**» لَمَّا دَخَلَتْ عَلَى «ذَا» وَصُيِّرَتَا كِنَايَةً عَنِ الْعَدَدِ؛ صَارَا لِذَلِكَ بِمَنْزِلَةِ «**يَزِيدَ**» إِذَا سُمِّيَ بِهِ».

21- (ص87): «فَتَقُولُ: «كَذَا دِرْهَمٍ وَلَهُ الثَّوْب»»! وَهَذَا خَلَلٌ وَاضِحٌ. صَوَابُهُ: «فَتَقُولُ: **كَذَا دِرْهَمٍ، وَكَذَا أَثْوَابٍ**».

22- (ص87): «أَنَّ الْكَلِمَتَيْنِ رُكِّبَتَا وَصَارَتَا كَلِمَةً وَاحِدَةً. يَعْنِي: فَالْمُضَافُ الْمَجْمُوعُ ...». وَصَوَابُهُ: «وَصَارَتَا كَلِمَةً وَاحِدَةً بِمَعْنًى، فَالْمُضَافُ الْمَجْمُوعُ ...».

ISSN: 2352-9830, EISSN: 2600-6898

23- (ص87): «وَالْمَجْرُورُ إِنَّمَا يَلْزَمُ عَلَى الْقَوْلِ بِأَنَّ الْمُضَافَ اسْمُ الْإِشَارَةِ». وَصَوَابُهُ: «وَالْمَحْذُورُ» بَدَلَ «الْمَجْرُورِ»، وَهُوَ مَا ذَكَرَ الدُّكْتُورُ أَنَّهُ فِي نُسْخَةِ الْأَشْبَاهِ وَالنَّظَائِرِ. فَكَانَ عَلَيْهِ أَنْ يُثْبِتَهُ -عَلَى طَرِيقَتِهِ!-؛ لِفَسَادِ الْمَعْنَى بِمَا ذَكَرَهُ فِي الْمَتْنِ!

24- (ص88): ««**لَهُ عِنْدِي كَذَا وَكَذَا دِرْهَمًا**» ..... فَالْجَارُّ وَالْمَجْرُورُ صِفَةُ مَوْصُوفٍ مَحْذُوفٍ، أَيْ: «**لَهُ عِنْدِي كَذَا وَكَذَا دِرْهَمًا**»». وَهَذَا عَيْنُ الْمِثَالِ الْأَوَّلِ، فَأَيْنَ التَّقْدِيرُ؟! وَصَوَابُ الْعِبَارَةِ: «أَيْ: «**لَهُ عِنْدِي عَدَدٌ كَذَا وَكَذَا دِرْهَمًا**»».

25- (ص88): ذَكَرَ رُكْنَ الدِّينِ الْإِسْتِرَابَاذِيَّ فِي الْمَتْنِ، وَقَالَ فِي الْهَامِشِ: «هُوَ الرَّضِيُّ الْإِمَامُ الْمَشْهُورُ ....». فَلَيْتَ شِعْرِي! كَيْفَ يَكُونُ رُكْنُ الدِّينِ رَضِيَّ الدِّينِ؟!

26- (ص89): «وَالْأَوْلَى عِنْدِي أَنْ يَكُونَ مُبْتَدَأً، وَ«**دِرْهَم**» بَدَلًا ....». وَفِيهِ سَقَطٌ. صَوَابُهُ: «وَالْأَوْلَى عِنْدِي أَنْ يَكُونَ «**كَذَا**» مُبْتَدَأً».

27- (ص90): «وَهُوَ مُبْهَمٌ فِي الْأَشْيَاءِ بِمَنْزِلَةِ «**كَمْ**» وَهُوَ كِنَايَةٌ لِلْعَدَدِ، وَصَارَ «ذَا» بِمَنْزِلَةِ التَّنْوِينِ. وَقَالَ **الْخَلِيلُ**: ....». وَفِي الْعِبَارَةِ سَقَطٌ، وَصَوَابُهُ: «وَهُوَ مُبْهَمٌ فِي الْأَشْيَاءِ بِمَنْزِلَةِ «**كَمْ**»، وَهُوَ كِنَايَةٌ لِلْعَدَدِ، صَارَ «ذَا» بِمَنْزِلَةِ التَّنْوِينِ؛ لِأَنَّ الْمَجْرُورَ بِمَنْزِلَةِ التَّنْوِينِ»، وَقَالَ **الْخَلِيلُ**: ....».

28- (ص90): «وَ«**كَذَا كَذَا دِرْهَمًا، فَتَكُونُ لِأَحَدٍ وَعِشْرِينَ**»». وَهَذَا غَلَطٌ، صَوَابُهُ: «وَ«**كَذَا وَكَذَا دِرْهَمًا** ....»» بِزِيَادَةِ الْوَاوِ بَيْنَهُمَا؛ لِأَنَّ «**كَذَا كَذَا دِرْهَمًا**» بِمَنْزِلَةِ الْأَحَدَ عَشَرَ عِنْدَ أَصْحَابِ هَذَا الْقَوْلِ.

29- (ص90): «وَخلفْنَاهُ فِي الْبَاقِي»! وَهَذَا وَإِنْ كَانَ وَارِدًا فِي بَعْضِ النُّسَخِ الْخَطِّيَّةِ، إِلَّا أَنَّهُ ظَاهِرُ الْفَسَادِ، وَهُوَ تَصْحِيفٌ، صَوَابُهُ: «وَحَلَّفْنَاهُ فِي الْبَاقِي».

30- (ص91): «أَنَّ الْأَمْرَ كَمَا قَالُوا إِلَّا فِي مَسْأَلَةِ الْإِضَافَةِ فَإِنَّهُمَا مُمْتَنِعَانِ». وَهَذَا الْكَلَامُ يُنَافِرُ أَوَّلُهُ آخِرَهُ، وَصَوَابُهُ: «إِلَّا فِي مَسْأَلَتَيِ الْإِضَافَةِ».

31- (ص92): «ذَهَبَ مُعْظَمُ النَّحْوِيِّينَ وَأَصْحَابِ الرَّأْيِ إِلَى أَنَّ مَنْ قَالَ: «**كَذَا دِرْهَمًا**» لَزِمَهُ «عِشْرُونَ دِرْهَمًا»». وَصَوَابُ الْعِبَارَةِ: «إِلَى أَنَّ مَنْ قَالَ: «**لَهُ كَذَا دِرْهَمًا**»؛ لَزِمَهُ عِشْرُونَ دِرْهَمًا»، بِزِيَادَةِ «**لَهُ**»؛ لِأَنَّهُ فِي مَقَامِ الْإِقْرَارِ، وَإِلَّا فَلَا يَلْزَمُهُ شَيْءٌ بِمُجَرَّدِ قَوْلِ: «**كَذَا دِرْهَمًا**»!

32- (ص92): «فَحُمِلَ عَلَى أَوَّلِ عَدَدٍ حَالُهُ ذَلِكَ». وَصَوَابُهُ: «عَلَى أَقَلِّ عَدَدٍ حَالُهُ ذَلِكَ».

33- (ص92): «فَكَمَا أَنَّكَ لَوْ قُلْتَ: «**كَمْ كَمْ عَبْدًا مَلَكْتَ؟**» أَوْ «**كَمْ وَكَمْ عَبْدًا مَلَكْتَ؟**» أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ؛ لَمْ يَقْتَضِ مُسَاوَةَ مَا شَابَهْتَهُ مِنَ الْعَدَدِ الصَّرِيحِ بِـ «**كَذَا وَكَذَا**»». وَهَذِهِ الْعِبَارَةُ خَطَأٌ، صَوَابُهَا: «لَمْ يَقْتَضِ مُسَاوَاةَ مَا شَابَهْتَهُ مِنَ الْعَدَدِ الصَّرِيحِ، فَكَذَلِكَ «**كَذَا**»».

34- (ص93): «وَقَالَ ابْنُ مَالِكٍ فِي «التَّسْهِيلِ»: «وَقَدْ وَرَدَ «**كَذَا**» مُفْرَدًا وَمُكَرَّرًا بِلَا وَاوٍ»». وَصَوَابُهُ: «وَقَلَّ وُرُودُ ....»، كَمَا هُوَ فِي «التَّسْهِيلِ»، وَإِنْ كَانَ اللَّفْظُ الْمَذْكُورُ وَارِدًا فِي بَعْضِ النُّسَخِ الْخَطِّيَّةِ.

35- (ص93): «وَالثَّالِثُ: أَنَّهُ سُمِعَ إِذَا مَكَان كَذَا وَكَذَا رَجُلٌ»! وَصَوَابُهُ: «أَنَّهُ سُمِعَ: أَمَا بِمَكَانِ كَذَا وَكَذَا وَجْدٌ». وَقَدْ سَبَقَ الْمِثَالُ صَحِيحًا فِي تَحْقِيقِ الدُّكْتُورِ، فَلِمَ خَالَفَهُ هُنَا؟! لَا سِيَّمَا وَأَنَّ الْمُثْبَتَ هَهُنَا فِي غَايَةِ الرَّكَاكَةِ، بَلْ لَا يَكَادُ يَكُونُ لَهُ مَعْنًى!

36- (ص94): «وَهُوَ مَبْنِيٌّ عَلَى ادِّعَاءِ التَّرْكِيبِ، وَأَنَّ مَعْنَى التَّشْبِيهِ بَاقٍ». وَهَذَا غَلَطٌ، وَصَوَابُهُ: «وَهُوَ مَبْنِيٌّ عَلَى ادِّعَاءِ عَدَمِ التَّرْكِيبِ»، فَتَبْقَى لِلْكَافِ دَلَالَتُهَا، وَهَذَا الذِي يَتَنَاسَبُ مَعَ قَوْلِهِ بَعْدُ: «وَأَنَّ مَعْنَى التَّشْبِيهِ بَاقٍ».

37- (ص94): «سُمِعَ عَنِ الْعَرَبِ: «**مَرَرْتُ بِمَكَانِ كَذَا وَكَذَا**»، وَ«**بِدَارِ كَذَا**»، وَلَمْ يُسْمَعْ مِثْلُ «**مَرَرْتُ بِمَكَانِ كَذَا وَكَذَا**»». وَهَذَا وَإِنْ وَرَدَ فِي بَعْضِ النُّسَخِ الْخَطِّيَّةِ، إِلَّا أَنَّهُ غَلَطٌ؛ لِأَنَّ الذِي حَكَمَ عَلَيْهِ بِأَنَّهُ لَمْ يُسْمَعْ هُوَ عَيْنُ مَا حَكَمَ عَلَيْهِ قَبْلُ بِأَنَّهُ سُمِعَ!! وَصَوَابُ الْعِبَارَةِ: «وَلَمْ يُسْمَعْ مِثْلُ: «**مَرَرْتُ بِمَكَانِ كَذَا كَذَا**»» بِلَا وَاوٍ.

38- (ص94): «مَعْنَاهُ أَنَّ قَوْلَنَا: «**كَذَا كَذَا**» مُبْهَمٌ فِي الْأَحَدَ عَشَرَ وَالتِّسْعَةَ عَشَرَ، وَمَا بَيْنَهُمَا مُبْهَمٌ فِي الْقَلِيلِ وَالْكَثِيرِ». وَهَذَا الْكَلَامُ لَا مَعْنَى لَهُ الْبَتَّةَ! وَصَوَابُ الْعِبَارَةِ: «مَعْنَاهُ: أَنَّ قَوْلَنَا: «**كَذَا كَذَا**: مُبْهَمٌ فِي الْأَحَدَ عَشَرَ وَالتِّسْعَةَ عَشَرَ وَمَا بَيْنَهُمَا، لَا أَنَّهُ مُبْهَمٌ فِي الْقَلِيلِ وَالْكَثِيرِ».

39- (ص95): «فَإِنْ عَطَفَ أَوْ رَفَعَ أَوْ نَصَبَ». وَهَذَا غَلَطٌ، صَوَابُهُ: « فَإِنْ عَطَفَ وَنَصَبَ أَوْ رَفَعَ»؛ إِذْ لَيْسَ الْمَقْصُودُ أَنْ يَعْطِفَ «**كَذَا**» عَلَى مِثْلِهَا، أَوْ أَنْ يَرْفَعَ تَمْيِيزَهَا، أَوْ أَنْ يَنْصِبَهُ. بَلِ الْمُرَادُ: أَنْ يَعْطِفَ «**كَذَا**» عَلَى مِثْلِهَا مَعَ رَفْعِ التَّمْيِيزِ أَوْ نَصْبِهِ.

40- (ص96): «وَإِنْ كَانَ يَقُولُ الْقَوْل قَوْل الْمُقِرّ مَعَ يَمِينِهِ»! وَهَذِهِ عِبَارَةٌ ظَاهِرَةُ الْفَسَادِ. صَوَابُهَا: «وَكَانَ يَقُولُ: الْقَوْلُ قَوْلُ الْمُقِرّ مَعَ يَمِينِهِ».

41- (ص96): «وَأَمَّا مَذْهَبُ الْإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّهُ يَلْزَمُهُ فِي الْعَطْفِ أَحَدَ عَشَرَ كَمَا فِي التَّرْكِيبِ». وَهَذِهِ الْعِبَارَةُ فِيهَا سَقَطٌ، وَصَوَابُ الْعِبَارَةِ هَكَذَا: «وَأَمَّا مَذْهَبُ **أَبِي**

ISSN: 2352-9830, EISSN: 2600-6898

حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى؛ فَإِنَّهُ مُطَابِقٌ لِقَوْلِ **الْكُوفِيِّينَ**، وَفِي **الرَّوْضَةِ** مِنْ كُتُبِهِمْ عَنْ **جَامِعِ الْكَيْسَانِيِّ** عَنْ **أَبِي حَنِيفَةَ**: أَنَّهُ يَلْزَمُهُ فِي الْعَطْفِ أَحَدَ عَشَرَ كَمَا فِي التَّرْكِيبِ».

فَقِسْمُ التَّحْقِيقِ الذِي أَنْجَزَهُ الدُّكْتُورُ جَاءَ فِي تِسْعَ عَشْرَةَ (19) صَفْحَةً، اشْتَمَلَتْ عَلَى وَاحِدٍ وَأَرْبَعِينَ (41) وَهْمًا وَغَلَطًا، وَلَمْ تَخْلُ صَفْحَةٌ مِنْ صَفَحَاتِ التَّحْقِيقِ مِنْ مَلْحُوظَةٍ أَوْ أَكْثَرَ.

*** مَنْهَجِي فِي التَّحْقِيقِ:**

لَقَدْ سَلَكْتُ فِي تَحْقِيقِ هَذِهِ الرِّسَالَةِ مَنْهَجًا، يَتَلَخَّصُ فِي النِّقَاطِ الْآتِيَةِ:

1- إِعَادَةُ كِتَابَةِ الْمَخْطُوطِ عَلَى الْكُمْبِيُوتَر، ثُمَّ مُقَابَلَةُ النُّسَخِ الْأَرْبَعِ، وَإِثْبَاتُ الْفُرُوقِ بَيْنَهَا.

2- ضَبَطْتُ النَّصَّ بِالشَّكْلِ التَّامِّ -فِي الْمَتْنِ وَالْهَامِشِ-، سَوَاءٌ مَا تَعَلَّقَ بِالدِّرَاسَةِ النَّظَرِيَّةِ أَوْ بِالنَّصِّ الْمُحَقَّقِ؛ لِيَطْمَئِنَّ الْقَارِئُ إِلَى أَنَّنِي اعْتَنَيْتُ بِكُلِّ كَلِمَةٍ.

3- عَزَوْتُ مَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ مِنَ النُّقُولِ وَالْأَبْيَاتِ الشِّعْرِيَّةِ الْوَارِدَةِ فِي الرِّسَالَةِ.

4- تَرْجَمْتُ لِلْأَعْلَامِ الْوَارِدِ ذِكْرُهُمْ فِي هَذِهِ الرِّسَالَةِ، سَوَاءٌ أَكَانُوا مَشْهُورِينَ أَمْ غَيْرَ مَشْهُورِينَ؛ لِأَنَّ الشُّهْرَةَ وَعَدَمَهَا أَمْرٌ نِسْبِيٌّ.

[النَّصُّ الْمُحَقَّقُ]

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قَالَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ الْعَلَّامَةُ عُمْدَةُ النُّحَاةِ، سِيبَوَيْهِ الزَّمَانِ: أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللهِ جَمَالُ الدِّينِ بْنُ هِشَامٍ الْأَنْصَارِيُّ النَّحْوِيُّ، تَغَمَّدَهُ اللهُ بِرَحْمَتِهِ[3]:

الْحَمْدُ للهِ حَمْدَ الشَّاكِرِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ، وَإِمَامِ الْمُتَّقِينَ، [مُحَمَّدٍ][4] وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ[5] أَجْمَعِينَ، وَبَعْدُ:

فَإِنِّي لَمَّا وَقَفْتُ عَلَى كِتَابِ «**الشَّذَا فِي أَحْكَامِ كَذَا**» **لِأَبِي حَيَّانَ**[6] رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى؛ رَأَيْتُهُ لَمْ يَزِدْ عَلَى أَنْ نَسَخَ أَقْوَالًا وَجَدَهَا[7]، وَجَمَعَ عِبَارَاتٍ وَعَدَّدَهَا[8]، وَلَمْ يُفْصِحْ كُلَّ الْإِفْصَاحِ عَنْ حَقِيقَتِهَا وَأَقْسَامِهَا، وَلَا بَيَّنَ مَا يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ مِمَّا أَوْرَدَ[9] مِنْ أَحْكَامِهَا، وَلَا نَبَّهَ عَلَى مَا أَجْمَعَ[10] عَلَيْهِ أَرْبَابُ تِلْكَ الْأَقْوَالِ وَاتَّفَقُوا، وَلَا أَعْرَبَ عَمَّا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَافْتَرَقُوا، فَرَأَيْتُ أَنَّ النَّاظِرَ فِي ذَلِكَ لَا يُحَصِّلُ مِنْهُ بَعْدَ الْكَدِّ وَالتَّعَبِ إِلَّا الِاضْطِرَابَ وَالشَّغَبَ[11]، فَاسْتَخَرْتُ[12] اللهَ تَعَالَى فِي وَضْعِ تَأْلِيفٍ مُهَذَّبٍ، أُبَيِّنُ فِيهِ مَا أَجْمَلَ، وَاسْتِئْنَافِ تَصْنِيفٍ[13] مُرَتَّبٍ، أُورِدُ فِيهِ مَا أَهْمَلَ، وَسَمَّيْتُهُ: «**فَوْحُ الشَّذَا**[14] **بِمَسْأَلَةِ كَذَا**»، وَبِاللهِ تَعَالَى أَسْتَعِينُ، وَهُوَ حَسْبِي وَنِعْمَ الْمُعِينُ[15]، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ[16].

وَيَنْحَصِرُ فِي خَمْسَةِ فُصُولٍ.

الْفَصْلُ الْأَوَّلُ: فِي ضَبْطِ مَوَارِدِ[17] اسْتِعْمَالِهَا.

اعْلَمْ أَنَّ لِـ «**كَذَا**» اسْتِعْمَالَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ يُسْتَعْمَلَ كُلٌّ مِنْ جُزْأَيْهَا عَلَى أَصْلِهِ، فَيُرَادَ بِـ «**الْكَافِ**»: التَّشْبِيهُ، وَبِـ «**ذَا**»: الْإِشَارَةُ، وَلَا يُرَادَ بِمَجْمُوعِهِمَا الْكِنَايَةُ عَنْ شَيْءٍ.

فَهَذَا[18] بِمَعْزِلٍ عَمَّا نَحْنُ فِيهِ، وَذَلِكَ كَقَوْلِكَ: **رَأَيْتُ زَيْدًا فَقِيرًا وَرَأَيْتُ عَمْرًا كَذَا**، وَقَوْلِ الشَّاعِرِ[19]:

وَأَسْلَمَنِي[20] الزَّمَانُ كَذَا فَلَا طَرَبٌ وَلَا أُنْسُ[21]

وَيَكُونُ اسْمُ الْإِشَارَةِ فِي هَذَا النَّوْعِ بَاقِيًا عَلَى مَعْنَاهُ[22]، فَصَحَّ أَنْ يَسْبِقَهُ حَرْفُ التَّنْبِيهِ[23]، وَأَنْ يَلِيَهُ[24] كَافُ الْخِطَابِ وَلَامُ الْبُعْدِ.

أَلَا تَرَى أَنَّكَ لَوْ قُلْتَ فِي الْمِثَالِ: **وَرَأَيْتُ عَمْرًا**[25] **هَكَذَا**، أَوْ: **كَذَاكَ**[26]، أَوْ: **كَذَلِكَ**، وَقُلْتَ فِي الْبَيْتِ: «**وَأَسْلَمَنِي الزَّمَانُ هَكَذَا**»؛ كَانَ مُسْتَقِيمًا؟

إِلَّا أَنَّ حَرْفَ التَّنْبِيهِ هُنَا مُقَدَّمٌ عَلَى «**الْكَافِ**» كَمَا أَرَيْتُكَ، وَإِنَّمَا الْقَاعِدَةُ فِيهِ مَعَ سَائِرِ حُرُوفِ الْجَرِّ: أَنْ يَتَأَخَّرَ عَنْهَا، كَقَوْلِكَ: **بِهَذَا**، **وَلِهَذَا**، إِلَّا فِي هَذَا الْمَوْضِعِ خَاصَّةً، قَالَ **أَبُو الطَّيِّبِ**[27]:

ذِي[28] الْمَعَالِي فَلْيَعْلُوَنْ مَنْ تَعَالَى هَكَذَا هَكَذَا وَإِلَّا فَلَا لَا

وَالثَّانِي: أَنْ يَخْرُجَ كُلٌّ مِنَ الْجُزْأَيْنِ عَنْ[29] أَصْلِهِ، وَيُسْتَعْمَلَ الْمَجْمُوعُ كِنَايَةً، وَهَذِهِ عَلَى ضَرْبَيْنِ:

أَحَدِهِمَا: أَنْ يَكُونَ كِنَايَةً عَنْ غَيْرِ عَدَدٍ، كَقَوْلِكَ: **مَرَرْتُ بِدَارٍ كَذَا وَكَذَا**[30].

وَاعْتِقَادِي فِي هَذِهِ: أَنَّهَا إِنَّمَا يَتَكَلَّمُ بِهَا مَنْ يُخْبِرُ عَنْ غَيْرِهِ[31]، وَأَنَّهَا تَكُونُ مِنْ كَلَامِهِ لَا مِنْ كَلَامِ الْمُخْبَرِ عَنْهُ.

هَذَا الذِي شَهِدَ بِهِ الِاسْتِقْرَاءُ، وَقَضَى بِهِ[32] الذَّوْقُ الصَّحِيحُ، فَلَا يَقُولُ أَحَدٌ ابْتِدَاءً[33]: **مَرَرْتُ بِدَارٍ كَذَا! وَلَا: بِدَارٍ كَذَا وَكَذَا!**، [بَلْ يَقُولُ: **بِالدَّارِ الْفُلَانِيَّةِ**، وَيَقُولُ مَنْ يُخْبِرُ عَنْهُ: قَالَ فُلَانٌ: **مَرَرْتُ بِدَارٍ كَذَا**، أَوْ: **بِدَارٍ كَذَا وَكَذَا**][34]، وَذَلِكَ لِنِسْيَانٍ اعْتَرَى الْمُخْبِرَ أَوْ لِغَيْرِ ذَلِكَ.

وَمِنْهُ مَا جَاءَ فِي حَدِيثِ الْحِسَابِ -أَعَاذَنَا اللهُ مِنْ سُوئِهِ[35]-: «**أَتَذْكُرُ يَوْمَ كَذَا؟ فَعَلْتَ**[36] **فِيهِ كَذَا وَكَذَا**»[37].

ISSN: 2352-9830, EISSN: 2600-6898

وَقَوْلُ مَنْ قَالَ: «أَبِمَكَانِ كَذَا وَكَذَا وَجْذٌ؟[38]» إِنَّمَا الْكِنَايَةُ فِيهِ مِنْ كَلَامِ مَنْ حَكَى عَنْ غَيْرِهِ، أَلَا تَرَى أَنَّهُمْ حَكَوْا أَنَّهُ قِيلَ لَهُ فِي الْجَوَابِ: «بَلَى، وِجَاذًا». وَلَوْ كَانَ السَّائِلُ كَانِيًا؛ لَمْ يُعْلَمْ مُرَادُهُ، وَلَمْ تَصِحَّ إِجَابَتُهُ بِالتَّعْيِينِ، وَدَعْوَى أَنَّ الْمَسْؤُولَ عَلِمَ مَا كُنِّيَ عَنْهُ؛ عَلَى خِلَافِ الْأَصْلِ وَالظَّاهِرِ.

وَغَلِطَ جَمَاعَةٌ؛ فَجَعَلُوا مِنْ هَذَا الْقِسْمِ قَوْلَهُ: «**وَأَسْلَمَنِي الزَّمَانُ كَذَا**»، وَالْحَقُّ: أَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ مِنَ الْكِنَايَةِ فِي شَيْءٍ، وَقَدْ مَضَى.

الضَّرْبُ الثَّانِي -وَهُوَ الْغَالِبُ-: أَنْ يُكَنَّى بِهَا عَنْ عَدَدٍ مَجْهُولِ الْجِنْسِ وَالْمِقْدَارِ، وَهَذِهِ وَالتِي قَبْلَهَا مُرَكَّبَتَانِ مِنْ شَيْئَيْنِ:

أَحَدِهِمَا: «**الْكَافُ**»، وَالظَّاهِرُ أَنَّهَا «**الْكَافُ**» الْحَرْفِيَّةُ الْمُفِيدَةُ لِلتَّشْبِيهِ؛ لِأَنَّهَا الْقِسْمُ الْغَالِبُ مِنْ أَقْسَامِ «**الْكَافِ**»، كَمَا رَكَّبُوهَا مَعَ «**إِنَّ**»[39] فِي «**كَأَنَّ**»[40] فِي قَوْلِهِمْ[41]: **كَأَنَّ زَيْدًا أَسَدٌ**.

وَالثَّانِي: «ذَا» التِي لِلْإِشَارَةِ، كَمَا رَكَّبُوهَا مَعَ «حَبَّ» فِي «حَبَّذَا»، وَمَعَ[42] «مَا» فِي نَحْوِ: «**مَاذَا صَنَعْتَ**» -فِي أَحَدِ التَّقَادِيرِ-، وَلَا يُحْكَمُ عَلَى «ذَا» بِأَنَّهَا فِي مَوْضِعِ جَرٍّ، وَلَا عَلَى «**الْكَافِ**» بِأَنَّهَا مُتَعَلِّقَةٌ بِشَيْءٍ، وَلَا بِأَنَّ فِيهَا مَعْنَى التَّشْبِيهِ، وَإِنْ كَانَ بَاقِيًا بَعْدَ التَّرْكِيبِ فِي «كَأَنَّ»، إِلَّا أَنَّهُ لَا مَعْنَى لَهُ هُنَا، فَلَا وَجْهَ[43] لِتَكَلُّفِ ادِّعَائِهِ؛ لِأَنَّ التَّرْكِيبَ كَثِيرًا مَا يُزِيلُ مَعْنَى الْمُفْرَدَيْنِ، وَيَحْدُثُ لِمَجْمُوعِهِمَا مَعْنًى لَمْ يَكُنْ، وَيُحْكَمُ عَلَى مَجْمُوعِ الْكَلِمَتَيْنِ بِأَنَّهُ فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ أَوْ نَصْبٍ أَوْ جَرٍّ بِحَسَبِ الْعَوَامِلِ الدَّاخِلَةِ عَلَيْهَا، وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْأَمْرَ كَذَلِكَ أُمُورٌ:

أَحَدُهَا: أَنَّ «ذَا» لَا تُؤَنَّثُ لِتَأْنِيثِ تَمْيِيزِهَا، تَقُولُ: **لَهُ عِنْدِي كَذَا وَكَذَا أَمَةً**، وَلَا تَقُولُ: **كَذِهِ وَكَذِهِ**.

الثَّانِي: أَنَّهَا لَا تُتْبَعُ بِتَابِعٍ، لَا يَقُولُونَ: **كَذَا نَفْسُهُ رَجُلًا**.

الثَّالِثُ: أَنَّهُمْ قَالُوا: **إِنَّ كَذَا وَكَذَا مَالُكَ**[44] -بِرَفْعِ الْمَالِ-. ذَكَرَهُ **أَبُو الْحَسَنِ**[45] فِي **الْمَسَائِلِ**.

الرَّابِعُ: أَنَّهُمْ قَالُوا: **حَسْبِي بِكَذَا**، فَأَدْخَلُوا عَلَيْهَا الْجَارَّ. ذَكَرَهُ **أَبُو الْحَسَنِ** أَيْضًا.

الْخَامِسُ: أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: **كَذَا كَذَا دِرْهَمًا**، مَعَ أَنَّهُمْ لَا يُرَكِّبُونَ ثَلَاثَةَ أَشْيَاءَ، فَمَا ظَنُّكَ بِأَرْبَعَةٍ؟! فَلَوْلَا أَنَّ «**كَذَا**» قَدْ صَارَتْ بِمَنْزِلَةِ الشَّيْءِ الْوَاحِدِ؛ لَمْ يَصِحَّ[46] ذَلِكَ.

وَذَهَبَ جَمَاعَةٌ مِنَ النَّحْوِيِّينَ إِلَى أَنَّ «**الْكَافَ**» وَ«ذَا»[47] كَلِمَتَانِ بَاقِيَتَانِ عَلَى أَصْلِهِمَا مِنْ غَيْرِ تَرْكِيبٍ، ثُمَّ اخْتَلَفُوا عَلَى أَقْوَالٍ:

أَحَدُهَا: أَنَّ «**الْكَافَ**» حَرْفُ تَشْبِيهٍ، وَأَنَّ مَعْنَى التَّشْبِيهِ بَاقٍ، وَهَذَا ظَاهِرُ قَوْلِ **سِيبَوَيْهِ**[48] **وَالْخَلِيلِ**[49]، وَصَرِيحُ قَوْلِ **الصَّفَّارِ**[50].

بَيَانُ الْأَوَّلِ: أَنَّ **سِيبَوَيْهِ** قَالَ: «صَارَ «**ذَا**» بِمَنْزِلَةِ التَّنْوِينِ؛ [لِأَنَّ الْمَجْرُورَ بِمَنْزِلَةِ التَّنْوِينِ][51]»[52]، وَقَالَ **الْخَلِيلُ**: «كَأَنَّهُمْ قَالُوا: **لَهُ**[53] **كَالْعَدَدِ دِرْهَمًا**، فَهَذَا تَمْثِيلٌ وَإِنْ لَمْ يُتَكَلَّمْ بِهِ، وَإِنَّمَا تَجِيءُ «**الْكَافُ**» لِلتَّشْبِيهِ، فَتَصِيرُ وَمَا بَعْدَهَا[54] بِمَنْزِلَةِ الشَّيْءِ الْوَاحِدِ[55]»[56] انْتَهَى.

وَبَيَانُ الثَّانِي: أَنَّ **الصَّفَّارَ** لَمَّا رَدَّ عَلَى مَنْ جَوَّزَ: **كَذَا دِرْهَمٍ** -بِالْخَفْضِ-، بِأَنَّ أَسْمَاءَ الْإِشَارَةِ لَا تُضَافُ؛ اعْتَرَضَ[57] عَلَى نَفْسِهِ بِأَنَّ مَعْنَى «**الْكَافِ**» وَالْإِشَارَةِ قَدْ زَالَ، وَأَجَابَ: بِأَنَّ الْمُتَكَلِّمَ لَا بُدَّ أَنْ يُقَدِّرَ فِي نَفْسِهِ عَدَدًا مَا، وَحِينَئِذٍ يَقُولُ: **لَهُ عَدَدٌ**[58] **مِثْلُ هَذَا الْعَدَدِ**.

الثَّانِي: أَنَّ «**الْكَافَ**» اسْمٌ بِمَنْزِلَةِ «**مِثْلٍ**». قَالَهُ **ابْنُ أَبِي الرَّبِيعِ**[59]. قَالَ: يَظْهَرُ لِي أَنَّ «**الْكَافَ**» اسْمٌ بِمَنْزِلَةِ «**مِثْلٍ**» فِي قَوْلِكَ: **لِي مِثْلُهُ رَجُلًا**. قَالَ: وَالْأَصْلُ أَنْ يُقَالَ حَيْثُ يَكُونُ هُنَاكَ مُشَارٌ إِلَيْهِ يُسَاوِيهِ[60] مَا عِنْدَكَ فِي الْعَدَدِ، وَالْأَصْلُ: **لَهُ عِنْدِي مِثْلُ ذَا مِنَ الْعَدَدِ**، ثُمَّ جِيءَ بِـ «**رَجُلٍ**» تَفْسِيرًا لِـ «**مِثْلٍ**»، كَمَا قَالُوا: **مِثْلُكَ عَالِمًا**.

الثَّالِثُ: أَنَّهَا اسْمٌ، وَلَكِنْ لَا مَعْنَى لِلتَّشْبِيهِ فِيهَا. قَالَهُ **أَبُو طَالِبٍ الْعَبْدِيُّ**[61]. قَالَ: «**الْكَافُ**» فِي نَحْوِ: «**لَهُ عِنْدِي كَذَا دِرْهَمًا**»[62]: اسْمٌ فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ بِالِابْتِدَاءِ، ثُمَّ اعْتَرَضَ عَلَى نَفْسِهِ بِأَنَّ **أَبَا عَلِيٍّ**[63] ذَكَرَ أَنَّ «**الْكَافَ**» إِنَّمَا تَكُونُ اسْمًا بِشَرْطَيْنِ؛ **أَحَدِهِمَا**: أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ فِي الشِّعْرِ، **وَالثَّانِي**: أَنْ يَتَعَيَّنَ الْمَوْضِعُ لِذَلِكَ.

كَمَا فِي قَوْلِ **الْأَعْشَى**[64]:

أَتَنْتَهُونَ وَلَنْ يَنْهى ذَوِي[65] **شَطَطٍ كَالطَّعْنِ يَذْهَبُ فِيهِ الزَّيْتُ وَالْفُتُلُ**

أَرَادَ: مِثْلَ الطَّعْنِ؛ لِأَنَّ الْكَلَامَ شِعْرٌ، وَ«**يَنْهى**»: فِعْلٌ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ فَاعِلٍ، وَأَجَابَ: بِأَنَّ ذَلِكَ فِي «**الْكَافِ**» الْمُفِيدَةِ لِلتَّشْبِيهِ، وَهِيَ فِي «**كَذَا**» إِنَّمَا جَاءَتْ كَالْمُرَكَّبَةِ مَعَ «**ذَا**»، بِدَلِيلِ أَنَّ الْوَاوَ قَدْ تَسْقُطُ فَتُرَكَّبُ مَعَ مِثْلِهَا، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ وَفَارَقَتْهَا لَمْ يَمْتَنِعْ[66] أَنْ تَكُونَ مَرْفُوعَةً بِالِابْتِدَاءِ.

وَالرَّابِعُ: أَنَّهَا مُحْتَمِلَةٌ لِلْحَرْفِيَّةِ وَالِاسْمِيَّةِ[67]. قَالَهُ **أَبُو الْبَقَاءِ**[68] **فِي شَرْحِ الْإِيضَاحِ**. قَالَ: إِذَا قِيلَ: **لَهُ عِنْدِي كَذَا دِرْهَمًا**، فَـ «**كَذَا**» فِي مَوْضِعِ الصِّفَةِ لِمُبْتَدَأٍ مَحْذُوفٍ، أَيْ: شَيْءٌ كَالْعَدَدِ، أَوِ «**الْكَافُ**»: اسْمٌ مُبْتَدَأٌ كَـ «**مِثْلٍ**». قَالَ: وَإِذَا جُعِلَتِ «**الْكَافُ**» حَرْفًا؛ لَمْ يُحْتَجْ إِلَى

ISSN: 2352-9830, EISSN: 2600-6898

أَنْ تَتَعَلَّقَ بِشَيْءٍ؛ لِأَنَّ التَّرْكِيبَ غَيَّرَ حُكْمَهَا كَمَا فِي «**كَأَنَّ**»؛ فَإِنَّهَا قَبْلَ أَنْ تَتَقَدَّمَ كَانَتْ مُتَعَلِّقَةً بِمَحْذُوفٍ، وَهِيَ الْآنَ غَيْرُ مُتَعَلِّقَةٍ بِشَيْءٍ.

الْخَامِسُ: أَنَّ «**الْكَافَ**» حَرْفُ جَرٍّ زَائِدٌ، وَهُوَ قَوْلُ **ابْنِ عُصْفُورٍ**[69]. قَالَ: لَا مَعْنَى لِلتَّشْبِيهِ فِي هَذَا الْكَلَامِ، فَـ «**الْكَافُ**» زَائِدَةٌ كَزِيَادَتِهَا فِي قَوْلِهِمْ: **فُلَانٌ كَذِي**[70] **الْهَيْئَةِ**، أَيْ: ذُو الْهَيْئَةِ، إِلَّا أَنَّهَا زَائِدَةٌ لَازِمَةٌ، كَلُزُومِ «مَا» فِي [اثرا ما][71]، وَ«ذَا»: مَجْرُورَةٌ بِالْجَارِّ الزَّائِدِ[72]، كَانْجِرَارِ «**أَيٍّ**» بِـ «**الْكَافِ**» الزَّائِدَةِ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿**وَكَأَيِّنْ مِنْ قَرْيَةٍ**﴾ **[الطَّلَاقُ:8]**، أَلَا تَرَى أَنَّ مَعْنَاهَا كَمَعْنَى «**كَمْ**» وَلَيْسَ فِيهَا مَعْنَى تَشْبِيهٍ[73]؟ وَإِذَا ثَبَتَ أَنَّهَا زَائِدَةٌ؛ لَمْ تَكُنْ مُتَعَلِّقَةً بِشَيْءٍ.

وَلَيْسَ مَا قَالَهُ بِلَازِمٍ؛ لِأَنَّا لَا نُسَلِّمُ أَنَّ عَدَمَ مَعْنَى التَّشْبِيهِ هُنَا كَزِيَادَةِ «**الْكَافِ**»، بَلْ لِمَا ذَكَرْنَا مِنْ تَرْكِيبِهَا مَعَ «ذَا»، وَأَنَّهُ صَارَ لِلْمَجْمُوعِ بِالتَّرْكِيبِ مَعْنًى آخَرُ، وَقَدْ أَقَمْنَا الدَّلِيلَ عَلَيْهِ فِيمَا مَضَى، ثُمَّ دَعْوَى التَّرْكِيبِ وَإِنْ كَانَتْ كَدَعْوَى الزِّيَادَةِ فِي أَنَّهَا خِلَافُ الْأَصْلِ، لَكِنَّهَا أَقْرَبُ، فَكَانَ اعْتِبَارُهَا أَوْلَى.

الْفَصْلُ الثَّانِي: فِي كَيْفِيَّةِ اللَّفْظِ بِهَا وَبِتَمْيِيزِهَا[74].

أَمَّا اللَّفْظُ بِهَا؛ فَالْمَسْمُوعُ فِي الْمُكْنِيِّ بِهَا عَنْ[75] غَيْرِ عَدَدٍ: الْإِفْرَادُ وَالْعَطْفُ، نَحْوُ: **مَرَرْتُ بِمَكَانِ كَذَا، أَوْ بِمَكَانِ كَذَا وَكَذَا**، وَفِي الْمُكْنِيِّ بِهَا عَنْ[76] عَدَدٍ: الْعَطْفُ لَا غَيْرُ، وَكَذَا مَثَّلَ بِهَا سِيبَوَيْهِ **وَالْأَخْفَشُ** وَالْأَئِمَّةُ، وَقَالَ الشَّاعِرُ:

عِدِ النَّفْسَ نُعْمَى[77] **بَعْدَ بُؤْسَاكَ ذَاكِرًا كَذَا وَكَذَا لُطْفًا**[78] **بِهِ نُسِيَ الْجَهْدُ**

وَمِمَّنْ صَرَّحَ بِأَنَّهُمْ لَمْ يَقُولُوا: **كَذَا دِرْهَمًا**[79]، **وَلَا كَذَا كَذَا دِرْهَمًا: ابْنُ خَرُوفٍ**[80]، وَذَكَرَ **ابْنُ مَالِكٍ**[81] أَنَّ ذَلِكَ مَسْمُوعٌ، وَلَكِنَّهُ قَلِيلٌ، وَسَيَأْتِي نَقْلُ كَلَامِهِمَا بَعْدُ.

وَأَمَّا اللَّفْظُ بِتَمْيِيزِهَا؛ فَفِيهِ ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ:

أَحَدُهَا: أَنَّهُ مَنْصُوبٌ أَبَدًا، وَهَذا قَوْلُ **الصَّفَّارِ**[82]، وَهُوَ الصَّوَابُ[83] بِدَلِيلَيْنِ:

أَحَدِهِمَا: أَنَّهُ الْمَسْمُوعُ؛ كَقَوْلِهِ[84]: «**كَذَا وَكَذَا لُطْفًا بِهِ نُسِيَ الْجَهْدُ**».

وَالثَّانِي: الْقِيَاسُ، وَذَلِكَ مِنْ وُجُوهٍ:

أَحَدِهَا: أَنَّ الْخَفْضَ إِمَّا بِـ «**الْكَافِ**» عَلَى أَنَّهَا حَرْفُ جَرٍّ، أَوْ عَلَى أَنَّهَا اسْمٌ مُضَافٌ، أَوْ بِإِضَافَةِ «ذَا»، وَلَا سَبِيلَ إِلَى شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ «ذَا» مَعْمُولَةٌ لِلْكَافِ، وَحَرْفُ الْجَرِّ لَا يَخْفِضُ شَيْئَيْنِ، وَالِاسْمُ لَا يُضَافُ مَرَّتَيْنِ، وَمِنْ ثَمَّ وَجَبَ نَصْبُ التَّمْيِيزِ فِي نَحْوِ: «**مَا فِي السَّمَاءِ**

مَوْضِعُ[85] **قَدْرِ رَاحَةٍ سَحَابًا**»، وَأَسْمَاءُ الْإِشَارَةِ لَا تُضَافُ؛ لِأَنَّهَا مُلَازِمَةٌ لِلتَّعْرِيفِ، وَالتَّمْيِيزُ نَكِرَةٌ، وَالْقَاعِدَةُ: أَنْ تُضَافَ النَّكِرَةُ لِلْمَعْرِفَةِ لَا الْعَكْسُ.

وَالثَّانِي: أَنَّ «**الْكَافَ**» لَمَّا دَخَلَتْ عَلَى «**ذَا**» وَصُيِّرَتَا كِنَايَةً عَنِ الْعَدَدِ؛ صَارَا لِذَلِكَ[86] بِمَنْزِلَةِ «**يَزِيدَ**» إِذَا سُمِّيَ بِهِ، وَ«**يَزِيدُ**» وَأَمْثَالُهُ إِذَا سُمِّيَ بِهِ لَا تَجُوزُ إِضَافَتُهُ؛ لِأَنَّهُ مَحْكِيٌّ، وَالْمَحْكِيُّ لَا يُضَافُ.

وَالثَّالِثُ: أَنَّ الْكَلِمَةَ أَشْبَهَتْ بِالتَّرْكِيبِ «**أَحَدَ عَشَرَ**» وَأَخَوَاتِهَا[87]، وَذَلِكَ لَا يُضَافُ؛ كَرَاهَةَ الطُّولِ، فَكَذَلِكَ هَذَا.

الْقَوْلُ الثَّانِي: أَنَّهُ جَائِزُ الْخَفْضِ بِشَرْطِ[88] أَنْ لَا يَكُونَ تَكْرَارٌ وَلَا عَطْفٌ، فَتَقُولُ: **كَذَا دِرْهَمٍ، وَكَذَا أَثْوَابٍ**، وَلَا تَقُولُ: [**كَذَا كَذَا دِرْهَمٍ، وَلَا**][89]: **كَذَا وَكَذَا دِرْهَمٍ**. قَالَهُ **الْكُوفِيُّونَ**[90] وَمَنْ وَافَقَهُمْ.

وَشُبْهَتُهُمْ فِي ذَلِكَ: حَمْلُ كِنَايَةِ الْعَدَدِ عَلَى صَرِيحِهِ، وَقَدْ ذَكَرْنَا مَا يَرُدُّ هَذَا الْقِيَاسَ.

وَقَالَ **ابْنُ أَيَّازٍ**[91]: يَجُوزُ الْجَرُّ مِنْ وَجْهَيْنِ:

أَحَدِهِمَا: إِجْرَاءُ «**كَذَا**» مُجْرَى [**كَمْ**][92] الْخَبَرِيَّةِ.

وَالثَّانِي: أَنَّ الْكَلِمَتَيْنِ رُكِّبَتَا وَصَارَتَا كَلِمَةً وَاحِدَةً بِمَعْنًى[93]، فَالْمُضَافُ: الْمَجْمُوعُ لَا اسْمُ الْإِشَارَةِ فَقَطْ، وَالْمَحْذُورُ[94] إِنَّمَا يَلْزَمُ عَلَى الْقَوْلِ بِأَنَّ الْمُضَافَ اسْمُ الْإِشَارَةِ.

وَالثَّالِثُ: أَنَّهُ جَائِزُ الْخَفْضِ وَالرَّفْعِ، وَهَذَا خَطَأٌ أَيْضًا، [لِأَنَّهُ][95] غَيْرُ مَسْمُوعٍ، وَلَا يَقْتَضِيهِ الْقِيَاسُ؛ فَإِنَّ: **كَذَا وَكَذَا دِرْهَمًا** مِنْ بَابِ: **خَمْسَةَ عَشَرَ دِرْهَمًا**[96]، لَا مِنْ بَابِ: **رِطْلٌ زَيْتًا**. فَافْهَمْهُ.

الْفَصْلُ الثَّالِثُ: فِي إِعْرَابِهَا.

وَيَظْهَرُ أَنَّهُ مَبْنِيٌّ عَلَى الْخِلَافِ فِي حَقِيقَتِهَا، فَإِذَا قِيلَ: **لَهُ عِنْدِي كَذَا وَكَذَا**[97] **دِرْهَمًا**.

فَإِنْ قِيلَ بِالتَّرْكِيبِ؛ فَمَجْمُوعُ «**كَذَا**» مُبْتَدَأٌ، خَبَرُهُ: الْجَارُّ وَالْمَجْرُورُ، وَالظَّرْفُ: مُتَعَلِّقٌ بِهِ، وَالظَّرْفُ يَعْمَلُ فِي الظَّرْفِ إِذَا كَانَ مُتَعَلِّقًا بِمَحْذُوفٍ؛ لِوُقُوعِهِ مَوْقِعَ مَا يَعْمَلُ، نَحْوُ: **أَكُلَّ يَوْمٍ لَكَ ثَوْبٌ**.

وَإِنْ قِيلَ: لَا تَرْكِيبَ:

فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ[98] «**الْكَافَ**» اسْمٌ؛ فَهِيَ الْمُبْتَدَأُ.

وَإِنْ قِيلَ: حَرْفٌ؛ فَالْجَارُّ وَالْمَجْرُورُ صِفَةٌ لِمَوْصُوفٍ مَحْذُوفٍ[99]، أَيْ: **لَهُ عِنْدِي عَدَدٌ كَذَا وَكَذَا دِرْهَمًا**.

ISSN: 2352-9830, EISSN: 2600-6898

وَقَالَ رُكْنُ[100] **الدِّينِ الْإِسْتِرَبَاذِيُّ**[101] **فِي شَرْحِ كَافِيَةِ ابْنِ الْحَاجِبِ**: «الْغَالِبُ فِي تَمْيِيزِ «**كَذَا**» أَنْ يَكُونَ مَنْصُوبًا؛ لِأَنَّهَا بِمَنْزِلَةِ: «**مِلْؤُهُ**» فِي قَوْلِكَ: **لِي مِلْؤُهُ عَسَلًا**، وَيَجُوزُ كَوْنُهُ مَجْرُورًا بِإِضَافَةِ «**كَذَا**» إِلَيْهِ، عَلَى تَنْزِيلِهَا مَنْزِلَةَ: ثَلَاثٍ[102] وَمِائَةٍ، وَأَنْ يَكُونَ مَرْفُوعًا، فَإِذَا قِيلَ: **لَهُ عِنْدِي كَذَا دِرْهَمٌ**، فَـ «**لَهُ**»: خَبَرٌ مُقَدَّمٌ، وَ**دِرْهَمٌ**: مُبْتَدَأٌ مُؤَخَّرٌ، وَ«**كَذَا**»: حَالٌ. هَكَذَا قَالُوا، وَفِيهِ نَظَرٌ!

وَالْأَوْلَى عِنْدِي: أَنْ يَكُونَ «**كَذَا**» مُبْتَدَأً، وَ**دِرْهَمٌ**: بَدَلًا أَوْ عَطْفَ بَيَانٍ، وَ**لَهُ**: خَبَرٌ[103]، وَ**عِنْدِي**: ظَرْفٌ لَهُ» انْتَهَى.

وَقَدْ مَضَى أَنَّ الصَّحِيحَ امْتِنَاعُ الرَّفْعِ وَالْجَرِّ.

الْفَصْلُ الرَّابِعُ: فِي بَيَانِ مَعْنَاهَا عِنْدَ النَّحْوِيِّينَ.

وَفِي ذَلِكَ أَقْوَالٌ:

أَحَدُهَا: لِابْنِ مَالِكٍ؛ وَهُوَ: أَنَّهَا لِلتَّكْثِيرِ بِمَنْزِلَةِ «**كَمْ**» الْخَبَرِيَّةِ[104]، وَتَابَعَهُ عَلَى ذَلِكَ **ابْنُهُ**[105] فِي شَرْحِهِ لِخُلَاصَتِهِ[106]، وَمُقْتَضَى قَوْلِهِمَا هَذَا: أَنَّهَا لَا يُكْنَى بِهَا عَمَّا نَقَصَ عَنِ الْأَحَدَ عَشَرَ؛ لِأَنَّهُ عَدَدٌ[107] قَلِيلٌ.

الثَّانِي: أَنَّهَا لِلْعَدَدِ مُطْلَقًا، قَلِيلًا كَانَ أَوْ كَثِيرًا، وَهُوَ قَوْلُ **سِيبَوَيْهِ وَالْخَلِيلِ** وَمَنْ تَابَعَهُمَا، وَاخْتَارَهُ **ابْنُ خَرُوفٍ**، وَمِمَّنْ نَقَلَ ذَلِكَ عَنْ **سِيبَوَيْهِ الْأُسْتَاذُ أَبُو بَكْرِ بْنُ طَاهِرٍ**[108]، وَذَلِكَ ظَاهِرٌ مِنْ كَلَامِهِ؛ فَإِنَّهُ قَالَ: «هَذَا بَابُ مَا جَرَى مَجْرَى «**كَمْ**» فِي الِاسْتِفْهَامِ، وَذَلِكَ قَوْلُكَ: **لَهُ كَذَا وَكَذَا دِرْهَمًا**[109]، وَهُوَ مُبْهَمٌ فِي الْأَشْيَاءِ بِمَنْزِلَةِ «**كَمْ**»، وَهُوَ[110] كِنَايَةٌ لِلْعَدَدِ، صَارَ «**ذَا**»[111] بِمَنْزِلَةِ التَّنْوِينِ؛ لِأَنَّ الْمَجْرُورَ بِمَنْزِلَةِ التَّنْوِينِ»، وَقَالَ **الْخَلِيلُ**: «كَأَنَّهُمْ قَالُوا: **لَهُ كَالْعَدَدِ دِرْهَمًا**».

الثَّالِثُ: أَنَّهَا تُنَزَّلُ مَنْزِلَةَ مَا اسْتُعْمِلَتِ اسْتِعْمَالَهُ مِنَ الْأَعْدَادِ الصَّرِيحَةِ.

فَيُقَالُ: **لَهُ كَذَا دَرَاهِمَ**، [فَيَكُونُ لِلثَّلَاثَةِ فَمَا فَوْقَهَا إِلَى الْعَشَرَةِ.

وَكَذَا كَذَا دِرْهَمًا][112]، فَيَكُونُ لِلْأَحَدَ عَشَرَ فَمَا فَوْقَهَا إِلَى التِّسْعَةَ عَشَرَ.

وَكَذَا دِرْهَمًا، فَيَكُونُ لِلْعِشْرِينَ وَأَخَوَاتِهَا مِنَ الْعُقُودِ[113] إِلَى التِّسْعِينَ.

وَكَذَا وَكَذَا دِرْهَمًا، فَيَكُونُ[114] لِأَحَدٍ وَعِشْرِينَ وَمَا فَوْقَهَا مِنَ الْأَعْدَادِ الْمُتَعَاطِفَةِ إِلَى التِّسْعَةِ وَالتِّسْعِينَ.

وَكَذَا دِرْهَمٍ؛ فَيَكُونُ[115] لِلْمِائَةِ وَالْأَلْفِ وَمَا فَوْقَهُمَا.

فَإِذَا أَقَرَّ [مُقِرٌّ][116] بِكَلَامٍ فِيهِ «**كَذَا**»؛ أَلْزَمْنَاهُ بِالْمُتَيَقَّنِ؛ وَهُوَ أَوَّلُ مَرْتَبَةٍ مِنَ الْمَرَاتِبِ الْمَشْرُوحَةِ، وَحَلَّفْنَاهُ[117] فِي الْبَاقِي. وَهَذَا[118] قَوْلُ الْكُوفِيِّينَ، وَتَبِعَهُمْ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ: **ابْنُ مُعْطِي**[119] **فِي فُصُولِهِ**.

الرَّابِعُ: أَنَّ الْأَمْرَ كَمَا قَالُوا، إِلَّا فِي مَسْأَلَتَيْ[120] الْإِضَافَةِ؛ فَإِنَّهُمَا مُمْتَنِعَتَانِ؛ لِمَا قَدَّمْنَا مِنَ التَّعْلِيلِ. وَإِنْ أَرَدْتَ الْعَدَدَ الْقَلِيلَ أَوِ الْمِائَةَ أَوِ الْأَلْفَ أَوْ مَا فَوْقَهُمَا؛ قُلْتَ: **كَذَا مِنَ الدَّرَاهِمِ**.

وَيَتَعَذَّرُ[121] عِنْدَ أَهْلِ هَذَا الْقَوْلِ الْفَرْقُ بَيْنَ الْعَدَدِ الْقَلِيلِ وَالْمِائَةِ وَالْأَلْفِ؛ لِأَنَّ «**مِنْ**» إِنَّمَا تَدْخُلُ عَلَى الْعَدَدِ الْمَجْمُوعِ الْمُعَرَّفِ، تَقُولُ: **عِشْرُونَ مِنَ الدَّرَاهِمِ**، وَلَا يَجُوزُ: **عِشْرُونَ مِنْ دِرْهَمٍ**، وَلَا: **عِشْرُونَ مِنْ دَرَاهِمَ**. وَهَذَا قَوْلُ **الْمُبَرِّدِ**[122] **وَالْأَخْفَشِ وَابْنِ كَيْسَانَ**[123] **وَالسِّيرَافِيِّ**[124]، وَبِهِ قَالَ **الشَّلَوْبِينُ**[125] **وَابْنُ عُصْفُورٍ وَالصَّفَّارُ**، وَالذِي جَرَّأَهُمْ عَلَى الْقَوْلِ بِذَلِكَ: **أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ السَّيِّدِ**[126]، فَإِنَّهُ[127] حَكَى اتِّفَاقَ الْبَصْرِيِّينَ وَالْكُوفِيِّينَ عَلَى ذَلِكَ، وَأَنَّ الْخِلَافَ إِنَّمَا هُوَ فِي جَوَازِ الْخَفْضِ، نَحْوُ: **كَذَا دِرْهَمٍ، وَكَذَا دَرَاهِمَ**، فَالْبَصْرِيُّونَ[128] يَمْنَعُونَ وَالْكُوفِيُّونَ يُجِيزُونَ[129].

وَفِي كَلَامِ **أَبِي الْبَقَاءِ فِي شَرْحِ الْإِيضَاحِ** مَا هُوَ أَبْلَغُ مِنْ هَذَا؛ فَإِنَّهُ قَالَ: «ذَهَبَ مُعْظَمُ النَّحْوِيِّينَ وَأَصْحَابِ الرَّأْيِ إِلَى أَنَّ مَنْ قَالَ: **لَهُ كَذَا دِرْهَمًا**؛ لَزِمَهُ عِشْرُونَ دِرْهَمًا؛ لِأَنَّكَ لَمْ تُكَرِّرِ الْعَدَدَ وَلَمْ تَعْطِفْ عَلَيْهِ وَلَمْ تُضِفْهُ[130] لِتَمْيِيزِهِ، فَحُمِلَ عَلَى أَقَلِّ عَدَدٍ حَالُهُ ذَلِكَ[131]، فَإِنْ جَرَرْتَ[132] الدِّرْهَمَ، فَقَدْ حَمَلَهُ النَّحْوِيُّونَ وَأَصْحَابُ الرَّأْيِ عَلَى مِائَةٍ[133]» انْتَهَى.

فَقَدْ نَقَلَ[134] الْجَرَّ عَنِ النَّحْوِيِّينَ، وَنَقَلَ إِجْرَاءَ «**كَذَا**» مُجْرَى الْعَدَدِ الصَّرِيحِ فِي حَالَةِ نَصْبِ التَّمْيِيزِ عَنْ مُعْظَمِ النَّحْوِيِّينَ.

الْخَامِسُ: أَنَّ الْأَمْرَ[135] كَمَا قَالَ الْكُوفِيُّونَ فِي: «**كَذَا كَذَا دِرْهَمًا**»، وَفِي: «**كَذَا دِرْهَمٍ**» خَاصَّةً. قَالَهُ[136] **الْأُسْتَاذُ أَبُو بَكْرِ بْنُ طَاهِرٍ**.

فَهَذَا مَا بَلَغَنَا مِنَ الْأَقْوَالِ.

فَأَمَّا **قَوْلُ ابْنِ مَالِكٍ**؛ فَكَأَنَّ[137] الذِي دَعَاهُ[138] إِلَيْهِ أَنَّ **سِيبَوَيْهِ** شَبَّهَهَا بِـ «**كَمْ**» الِاسْتِفْهَامِيَّةِ، وَهِيَ بِمَنْزِلَةِ: الْأَحَدَ عَشَرَ وَأَخَوَاتِهَا. وَلَيْسَ هَذَا بِشَيْءٍ؛ لِأَنَّهَا إِنَّمَا شُبِّهَتْ بِهَا فِي نَصْبِ التَّمْيِيزِ لَا فِي الْمَعْنَى[139]، أَلَا تَرَى أَنَّهَا لَيْسَتْ لِلِاسْتِفْهَامِ كَمَا أَنَّ «**كَمْ**» لِلِاسْتِفْهَامِ؟

ثُمَّ إِنَّ «**كَمْ**» فِي نَفْسِهَا[140] بِمَنْزِلَةِ الْأَحَدَ عَشَرَ، وَلَا تَخْتَصُّ بِالْعَدَدِ الْكَثِيرِ، بِدَلِيلِ أَنَّكَ تَقُولُ: **كَمْ عَبْدًا مَلَكْتَ**؟ فَيَصِحُّ الْجَوَابُ[141] بِالْوَاحِدِ فَمَا فَوْقَهُ.

ISSN: 2352-9830, EISSN: 2600-6898

وَأَمَّا قَوْلُ سِيبَوَيْهِ وَالْمُحَقِّقِينَ؛ فَوَجْهُهُ: أَنَّهَا كَلِمَةٌ مُبْهَمَةٌ، [كَمَا أَنَّ «كَمْ» كَلِمَةٌ مُبْهَمَةٌ][142]، فَكَمَا[143] أَنَّكَ لَوْ قُلْتَ[144]: **كَمْ كَمْ عَبْدًا مَلَكْتَ، وَكَمْ وَكَمْ عَبْدًا مَلَكْتَ**، أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ؛ لَمْ يَقْتَضِ مُسَاوَاةَ مَا[145] شَابَهَتْهُ مِنَ الْعَدَدِ الصَّرِيحِ، فَكَذَلِكَ «**كَذَا**».

وَأَمَّا قَوْلُ **الْكُوفِيِّينَ** وَمَنْ وَافَقَهُمْ؛ فَمَرْدُودٌ مِنْ جِهَاتٍ:

أَحَدِهَا: أَنَّهُ قَوْلٌ بِلَا دَلِيلٍ، وَإِنَّمَا هُوَ مُجَرَّدُ قِيَاسٍ فِي اللُّغَةِ. وَذَكَرَ **ابْنُ أَيَّازٍ**[146] أَنَّ **السَّبْتِيَّ**[147] ذَكَرَ فِي تَعْلِيقِهِ أَنَّ **أَبَا الْفَتْحِ**[148] سَأَلَ **أَبَا عَلِيٍّ** [عَنْ قَوْلِهِمْ][149]: أَنَّ «**كَذَا كَذَا دِرْهَمًا**» يُحْمَلُ عَلَى أَحَدَ عَشَرَ دِرْهَمًا، وَ«**كَذَا وَكَذَا دِرْهَمًا**» [يُحْمَلُ][150] عَلَى أَحَدٍ وَعِشْرِينَ، وَ«**كَذَا دِرْهَمٍ**» يُحْمَلُ عَلَى مِائَةٍ، وَ**كَذَا**[151] **وَكَذَا كَذَا دِرْهَمًا** عَلَى مِائَةٍ وَأَحَدَ عَشَرَ دِرْهَمًا، فَقَالَ **أَبُو عَلِيٍّ**: هَذَا مِن اسْتِخْرَاجِ الْفُقَهَاءِ، وَلَيْسَ هُوَ فِي النَّحْوِ، إِنَّمَا «**كَذَا**» بِمَنْزِلَةِ عَدَدٍ مُنَوَّنٍ، وَالْجَرُّ خَطَأٌ.

الثَّانِي: أَنَّ النَّاسَ اخْتَلَفُوا، فَقَالَ **ابْنُ خَرُوفٍ**: إِنَّ الْعَرَبَ لَمْ يَقُولُوا: **كَذَا كَذَا دِرْهَمًا، وَلَا: كَذَا دِرْهَمًا، وَلَا: كَذَا دَرَاهِمَ لَا**[152] بِالْإِضَافَةِ وَلَا بِالنَّصْبِ، وَعَلَى هَذَا فَالْحُكْمُ عَلَى هَذِهِ الْأَلْفَاظِ بِمَا ذَكَرُوا بَاطِلٌ[153]؛ لِأَنَّهُ حُكْمٌ عَلَى مَا لَا يُتَكَلَّمُ بِهِ، فَأَيْنَ مَعْنَاهُ؟!

وَقَالَ **ابْنُ مَالِكٍ فِي التَّسْهِيلِ**: «وَقَلَّ وُرُودُ[154] «**كَذَا**» مُفْرَدًا وَمُكَرَّرًا بِلَا وَاوٍ»[155]، فَأَثْبَتَ وُرُودَ هَذَيْنِ مِنْ كَلَامِهِمْ، وَالْمُثْبِتُ مُقَدَّمٌ عَلَى النَّافِي.

وَلَكِنْ لَمَّا قَلَّ اسْتِعْمَالُ هَذَيْنِ مَعَ أَنَّ الْحَاجَةَ الِيِ[156] دَعَتْ إِلَى الْكِنَايَةِ [عَنِ الْعَدَدِ[157] الْمَعْطُوفِ وَالْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ دَاعِيَةٌ[158] إِلَى الْكِنَايَةِ][159] عَنْ غَيْرِهِ مِنَ الْأَعْدَادِ؛ دَلَّ[160] عَلَى أَنَّ قَوْلَكَ: **كَذَا وَكَذَا لَا يَخْتَصُّ بِالْعَدَدِ الْمَعْطُوفِ وَالْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ**.

وَالثَّالِثُ: أَنَّهُ سُمِعَ: **أَمَا بِمَكَانِ كَذَا وَكَذَا وَجْدٌ؟**[161]؛ وَذَلِكَ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهَا لَمْ يُرَدْ بِهَا مَعْطُوفٌ وَمَعْطُوفٌ عَلَيْهِ.

وَالرَّابِعُ: أَنَّ[162] مُوَافَقَةَ الْعَدَدِ الْمُبْهَمِ لِلْعَدَدِ الصَّرِيحِ فِي طَرِيقَتِهِ فِي التَّمْيِيزِ وَغَيْرِهِ لَا يَقْتَضِي تَسَاوِيَهُمَا فِي الْمَعْنَى، بِدَلِيلِ «**كَمْ**» الِاسْتِفْهَامِيَّةِ؛ فَإِنَّكَ تَقُولُ: **كَمْ دِرْهَمًا**[163] **لَكَ**؟ وَتَقُولُ: **كَمْ وَكَمْ دِرْهَمًا لَكَ**؟ أَوْ تُسْقِطُ الْوَاوَ، فَتُجَابُ[164] بِجَمِيعِ الْأَعْدَادِ فِي كُلِّ مِنْ هَذِهِ الصُّوَرِ.

الْخَامِسُ: أَنَّ إِجَازَةَ: **كَذَا دِرْهَمٍ، وَكَذَا دَرَاهِمَ**[165]، بَاطِلٌ بِمَا قَدَّمْنَاهُ[166]. وَأُجِيبَ بِأَنَّهُ خُفِضَ بِالْإِضَافَةِ، وَأَنَّ مَعْنَى الْإِشَارَةِ قَدْ زَالَ. وَأَجَابَ **الصَّفَّارُ**[167]: بِأَنَّ الْمُتَكَلِّمَ بِـ «**كَذَا**» لَا بُدَّ أَنْ يُقَدِّرَ فِي نَفْسِهِ عَدَدًا مَا، وَحِينَئِذٍ يَقُولُ[168]: **لَهُ عَدَدٌ مِثْلُ هَذَا**، أَيْ: مِثْلُ هَذَا الْمُرَكَّبِ

أَوِ الْمَعْطُوفِ، وَفِي هَذَا الْجَوَابِ نَظَرٌ! وَهُوَ مَبْنِيٌّ عَلَى مَا ادَّعَاهُ مِنْ عَدَمِ[169] التَّرْكِيبِ، وَأَنَّ مَعْنَى التَّشْبِيهِ بَاقٍ! وَهُوَ بَعِيدٌ جِدًّا.

وَأَمَّا قَوْلُ **أَبِي بَكْرٍ**[170] فَحُجَّتُهُ أَنَّهُ سَمِعَ مِنَ الْعَرَبِ: **مَرَرْتُ بِمَكَانِ كَذَا وَكَذَا، وَبِدَارِ كَذَا**، وَلَمْ يُسْمَعْ مِثْلُ: **مَرَرْتُ بِمَكَانِ كَذَا كَذَا**[171]، فَلَمَّا كَانَ ذَلِكَ رَابِيًا[172] عَلَى الْعَدَدِ نَاسَبَ أَنْ يَكُونَ جَارِيًا مَجْرَى مَا يُوَافِقُهُ مِنَ الْأَعْدَادِ.

وَلَيْسَ هَذَا بِشَيْءٍ[173].

وَقَدْ جَوَّزَ: **كَذَا دِرْهَمٍ** بِالْخَفْضِ، عَلَى أَنْ يُرَادَ: مِائَةُ دِرْهَمٍ، مَعَ اعْتِرَافِهِ بِأَنَّهُ لَمْ يُسْمَعْ فِي غَيْرِ الْعَدَدِ، فَمَا الْفَرْقُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ بَقِيَّةِ الْأَلْفَاظِ؟!

وَأَمَّا قَوْلُ **الْمُبَرِّدِ وَالْأَخْفَشِ** وَمَنْ وَافَقَهُمَا: فَزَعَمَ **الشَّلَوْبِينُ** وَأَصْحَابُهُ أَنَّهُ الْقِيَاسُ، وَأَنَّهُ لَا يُنَافِي قَوْلَ **سِيبَوَيْهِ**، وَأَنَّ قَوْلَهُ إِنَّهَا مُبْهَمَةٌ، مَعْنَاهُ: أَنَّ قَوْلَنَا: **كَذَا كَذَا**: مُبْهَمٌ[174] فِي الْأَحَدَ عَشَرَ وَالتِّسْعَةَ عَشَرَ وَمَا بَيْنَهُمَا، لَا أَنَّهُ[175] مُبْهَمٌ فِي الْقَلِيلِ وَالْكَثِيرِ، وَكَذَلِكَ يَقُولُونَ فِي الْبَاقِي.

الْفَصْلُ الْخَامِسُ: فِيمَا يَلْزَمُ بِهَا عِنْدَ الْفُقَهَاءِ.

وَقَدِ اخْتَلَفَتِ[176] الْمَذَاهِبُ فِي ذَلِكَ.

فَأَمَّا[177] مَذْهَبُ **الْإِمَامِ أَحْمَدَ**[178] رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ[179]؛ فَفِي **الْمُحَرَّرِ** مَا مَعْنَاهُ: أَنَّهُ إِذَا أَفْرَدَ «**كَذَا**» أَوْ كَرَّرَهَا بِلَا عَطْفٍ وَكَانَ التَّمْيِيزُ مَنْصُوبًا فِيهِمَا أَوْ مَرْفُوعًا؛ لَزِمَهُ دِرْهَمٌ. فَإِنْ عَطَفَ وَنَصَبَ أَوْ رَفَعَ[180]؛ فَكَذَلِكَ عِنْدَ **ابْنِ حَامِدٍ**[181]، وَقَالَ **التَّمِيمِيُّ**[182]: دِرْهَمَانِ، وَقِيلَ: دِرْهَمٌ وَبَعْضُ آخَرَ، وَقِيلَ: دِرْهَمٌ مَعَ الرَّفْعِ، وَدِرْهَمَانِ[183] مَعَ النَّصْبِ، وَإِنْ قَالَ ذَلِكَ كُلَّهُ بِالْخَفْضِ[184]؛ قُبِلَ تَفْسِيرُهُ بِدُونِ الدِّرْهَمِ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ[185]: وَهَذَا كُلُّهُ عِنْدِي إِذَا كَانَ يَعْرِفُ الْعَرَبِيَّةَ[186]، فَإِنْ لَمْ يَعْرِفْهَا لَزِمَهُ دِرْهَمٌ فِي الْجَمِيعِ[187].

وَأَمَّا مَذْهَبُ [**الْإِمَامِ**][188] **الشَّافِعِيِّ**[189] رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ؛ فَالْفُتْيَا عِنْدَهُمْ عَلَى أَنَّهُ يَلْزَمُهُ[190] مَعَ الْعَطْفِ وَالنَّصْبِ دِرْهَمَانِ، فَإِنْ رَفَعَ أَوْ جَرَّ؛ لَزِمَهُ دِرْهَمٌ، وَكَذَا إِنْ رَكَّبَ أَوْ أَفْرَدَ، سَوَاءٌ رَفَعَ التَّمْيِيزَ أَوْ نَصَبَهُ أَوْ جَرَّهُ.

وَنَقَلَ **الْمُزَنِيُّ**[191] عَنْهُ فِي: **كَذَا كَذَا دِرْهَمًا**[192]، أَنَّهُ يَلْزَمُهُ دِرْهَمَانِ، وَكَذَا يُرْوَى عَنْهُ فِي مَسْأَلَةِ الْعَطْفِ وَالنَّصْبِ.

وَأَمَّا مَذْهَبُ **مَالِكٍ**[193] رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى، فَفِي **الْجَوَاهِرِ لِابْنِ شَاسٍ**[194] مَا مَعْنَاهُ: أَنَّهُ إِذَا قِيلَ: **لَهُ عَلَيَّ كَذَا**؛ فَهُوَ كَالشَّيْءِ. فَلَوْ قِيلَ: **كَذَا دِرْهَمًا**، فَقَالَ **ابْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ**[195]: يَلْزَمُهُ

ISSN: 2352-9830, EISSN: 2600-6898

عِشْرُونَ، وَإِنْ قَالَ: **كَذَا كَذَا دِرْهَمًا**؛ لَزِمَهُ أَحَدَ عَشَرَ، وَإِنْ عَطَفَ[196] فَأَحَدٌ وَعِشْرُونَ. وَقَالَ **سُحْنُونٌ**[197]: مَا أَعْرِفُ هَذَا، فَإِنْ[198] كَانَ هَذَا أَقَلَّ مَا يَكُونُ فِي اللُّغَةِ بِهَذَا اللَّفْظِ؛ فَهُوَ كَمَا قَالُوهُ[199].

وَكَانَ يَقُولُ: الْقَوْلُ قَوْلُ الْمُقِرِّ مَعَ يَمِينِهِ، وَكَذَا[200] يَقُولُ فِي: **كَذَا وَكَذَا دِينَارًا وَدِرْهَمًا**، وَعَلَى الْأَوَّلِ: يُجْعَلُ نِصْفُ الْأَحَدِ وَالْعِشْرِينَ دَنَانِيرَ وَنِصْفُهَا دَرَاهِمَ[201].[202]

وَأَمَّا مَذْهَبُ **أَبِي حَنِيفَةَ**[203] رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى؛ فَإِنَّهُ مُطَابِقٌ[204] **لِقَوْلِ الْكُوفِيِّينَ**، وَفِي **الرَّوْضَةِ**[205] مِنْ كُتُبِهِمْ عَنْ **جَامِعِ الْكَيْسَانِيِّ** عَنْ **أَبِي حَنِيفَةَ**: أَنَّهُ يَلْزَمُهُ فِي الْعَطْفِ أَحَدَ عَشَرَ كَمَا فِي التَّرْكِيبِ.

وَاللهُ [تَعَالَى][206] أَعْلَمُ[207].

قَالَ **مُؤَلِّفُهُ** رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: [فَرَغْتُ مِنْ][208] تَأْلِيفِهِ بِحَمْدِ اللهِ وَعَوْنِهِ فِي نِصْفِ لَيْلَةِ سَلْخِ[209] شَعْبَانَ سَنَةَ اثْنَيْنِ وَخَمْسِينَ وَسَبْعِمِائَةٍ[210].

*** الْمَصَادِرُ وَالْمَرَاجِعُ:**

الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ بِرِوَايَةِ حَفْصٍ عَنْ عَاصِمٍ.

1- الْأَشْبَاهُ وَالنَّظَائِرُ فِي النَّحْوِ، عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ جَلَالُ الدِّينِ السُّيُوطِيُّ، تَحْقِيقُ: الدُّكْتُورِ عَبْدِ الْعَالِ سَالِمِ مُكَرَّمٍ، مُؤَسَّسَةُ الرِّسَالَةِ، بَيْرُوتُ-لُبْنَانُ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى، 1406هـ، 1985م.

2- الْأَعْلَامُ، خَيْرُ الدِّينِ بْنُ مَحْمُودٍ الزِّرِكْلِيُّ، دَارُ الْعِلْمِ لِلْمَلَايِينِ، الطَّبْعَةُ الْخَامِسَةَ عَشَرَ، 2002م.

3- إِنْبَاهُ الرُّوَاةِ عَلَى أَنْبَاءِ النُّحَاةِ، عَلِيُّ بْنُ يُوسُفَ الْقَفْطِيُّ، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدِ أَبُو الْفَضْلِ إِبْرَاهِيمَ، دَارُ الْفِكْرِ الْعَرَبِيِّ، (الْقَاهِرَةُ-مِصْرُ)، وَمُؤَسَّسَةُ الْكُتُبِ الثَّقَافِيَّةِ، (بَيْرُوتُ-لُبْنَانُ)، الطَّبْعَةُ الْأُولَى، 1406هـ، 1982م.

4- الْبَدْرُ الطَّالِعُ بِمَحَاسِنِ مَنْ بَعْدَ الْقَرْنِ السَّابِعِ، مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الشَّوْكَانِيُّ، دَارُ الْمَعْرِفَةِ، بَيْرُوتُ-لُبْنَانُ، [د.ت].

5- بُغْيَةِ الْوُعَاةِ فِي طَبَقَاتِ اللُّغَوِيِّينَ وَالنُّحَاةِ، عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ جَلَالُ الدِّينِ السُّيُوطِيُّ، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدِ أَبُو الْفَضْلِ إِبْرَاهِيمَ، الْمَكْتَبَةُ الْعَصْرِيَّةُ، لُبْنَانُ-بَيْرُوتُ، [د.ت].

6- **تَسْهِيلُ الْفَوَائِدِ وَتَكْمِيلُ الْمَقَاصِدِ**، مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، جَمَالُ الدِّينِ ابْنُ مَالِكٍ الطَّائِيُّ، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدِ كَامِلِ بَرَكَاتٍ، دَارُ الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ لِلطِّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ، 1387هـ، 1967م.

7- **تَوْضِيحُ الْمَقَاصِدِ وَالْمَسَالِكِ بِشَرْحِ أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ**، حَسَنُ بْنُ قَاسِمٍ الْمُرَادِيُّ، شَرْحُ وَتَحْقِيقُ: عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَلِيّ سُلَيْمَانَ، دَارُ الْفِكْرِ الْعَرَبِيّ، الْقَاهِرَةُ-مِصْرُ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى، 1428هـ ، 2008م.

8- **حَاشِيَةُ الشُّمُنِّي عَلَى مُغْنِي اللَّبِيبِ**، أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشُّمُنِّي، مَطْبَعَةُ مُحَمَّدِ أَفَنْدِي مُصْطَفَى، [د.ت].

9- **الدُّرَرُ الْكَامِنَةُ فِي أَعْيَانِ الْمِائَةِ الثَّامِنَةِ**، أَحْمَدُ بْنُ عَلِيّ بْنِ حَجَرٍ الْعَسْقَلَانِيُّ، رَاجَعَهُ: مُحَمَّدُ عَبْدِ الْمُعِيدِ خَانٍ، دَائِرَةُ الْمَعَارِفِ الْعُثْمَانِيَّةِ، حَيْدَرَ أَبَادَ-الْهِنْدُ، الطَّبْعَةُ الثَّانِيَةُ، 1392هـ، 1972م.

10- **دِيوَانُ الْأَعْشَى الْكَبِيرِ (مَيْمُونِ بْنِ قَيْسٍ)**، شَرْحُ وَتَعْلِيقُ: الدُّكْتُورِ مُحَمَّدِ حُسَيْنٍ، مَكْتَبَةُ الْآدَابِ، الْمَطْبَعَةُ النَّمُوذَجِيَّةُ، مِصْرُ، [د.ت].

11- **دِيوَانُ الْمُتَنَبِّي**، دَارُ بَيْرُوتَ لِلطِّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ، بَيْرُوتُ-لُبْنَانُ، 1403هـ، 1983م.

12- **رَوْضَةُ الْفُضَاةِ وَطَرِيقُ النَّجَاةِ**، عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو الْقَاسِمِ ابْنُ السِّمْنَانِيّ، تَحْقِيقُ: الدُّكْتُورِ صَلَاحِ الدِّينِ النَّاهِي، مُؤَسَّسَةُ الرِّسَالَةِ (بَيْرُوتُ-لُبْنَانُ)، دَارُ الْفُرْقَانِ (عَمَّانُ-الْأُرْدُنُ)، الطَّبْعَةُ الثَّانِيَةُ، 1404هـ، 1984م.

13- **سِيَرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ**، مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ شَمْسُ الدِّينِ الذَّهَبِيُّ، حَقَّقَهُ: جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ بِإِشْرَافِ شُعَيْبٍ الْأَرْنَاؤُوطِ، مُؤَسَّسَةُ الرِّسَالَةِ، بَيْرُوتُ-لُبْنَانُ، الطَّبْعَةُ الثَّالِثَةُ، 1405هـ، 1985م.

14- **شَجَرَةُ النُّورِ الزَّكِيَّةُ فِي طَبَقَاتِ الْمَالِكِيَّةِ**، مُحَمَّدُ ابْنُ سَالِمِ مَخْلُوفٍ، اعْتَنَى بِهِ: عَبْدُ الْمَجِيدِ خَيَّالِيّ، دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ، بَيْرُوتُ-لُبْنَانُ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى، 1424هـ، 2003م.

15- **شَرْحُ ابْنِ النَّاظِمِ عَلَى أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ**، مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، بَدْرُ الدِّينِ ابْنُ مَالِكٍ الطَّائِيُّ، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدِ بَاسِلِ عُيُونِ السُّودِ، دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ، بَيْرُوتُ-لُبْنَانُ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى، 1420هـ، 2000م.

16- شَرْحُ الْمُفَصَّلِ، يَعِيشُ بْنُ عَلِيّ بْنِ يَعِيشَ، قَدَّمَ لَهُ: الدُّكْتُورُ إِمِيلُ بَدِيعِ يَعْقُوبَ، دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ، بَيْرُوتُ-لُبْنَانُ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى، 1422هـ، 2001م.

17- **صَحِيحُ الْبُخَارِيّ**، مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدِ زُهَيْرِ بْنِ نَاصِرٍ النَّاصِرِ، دَارُ طَوْقِ النَّجَاةِ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى، 1422هـ.

ISSN: 2352-9830, EISSN: 2600-6898

18- **صَحِيحُ مُسْلِمٍ**، مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ الْقُشَيْرِيُّ النَّيْسَابُورِيُّ، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدِ فُؤَادِ عَبْدِ الْبَاقِي، دَارُ إِحْيَاءِ التُّرَاثِ الْعَرَبِيِّ، بَيْرُوتُ-لُبْنَانُ، [د.ت].

19- **طَبَقَاتُ الْحَنَابِلَةِ**، مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْلَى، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدِ حَامِدٍ الْفِقِي، دَارُ الْمَعْرِفَةِ، بَيْرُوتُ-لُبْنَانُ، [د.ت].

20- **طَبَقَاتُ الشَّافِعِيَّةِ**، أَبُو بَكْرِ بْنُ أَحْمَدَ تَقِيُّ الدِّينِ، الْمَعْرُوفُ بِـ: ابْنِ قَاضِي شُهْبَةَ، تَحْقِيقُ: الْحَافِظِ عَبْدِ الْعَلِيمِ خَانٍ، عَالَمُ الْكُتُبِ، بَيْرُوتُ-لُبْنَانُ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى، 1407هـ.

21-**عِقْدُ الْجَوَاهِرِ الثَّمِينَةِ فِي مَذْهَبِ عَالِمِ الْمَدِينَةِ**، عَبْدُ اللهِ بْنُ شَاسٍ الْمَالِكِيُّ، دِرَاسَةُ وَتَحْقِيقُ: الدُّكْتُورِ حَمِيدِ بْنِ مُحَمَّدِ لَحْمَرِ، دَارُ الْغَرْبِ الْإِسْلَامِيِّ، بَيْرُوتُ-لُبْنَانُ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى، 1423هـ، 2003م.

22- **الْكِتَابُ**، عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، الْمَعْرُوفُ بِـ: سِيبَوَيْهِ، تَحْقِيقُ: عَبْدِ السَّلَامِ مُحَمَّدِ هَارُونَ، مَكْتَبَةُ الْخَانْجِي، الْقَاهِرَةُ-مِصْرُ، الطَّبْعَةُ الثَّالِثَةُ، 1408هـ، 1988م.

23- **الْمُحَرَّرُ فِي الْفِقْهِ عَلَى مَذْهَبِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ** [وَمَعَهُ: **النُّكَتُ وَالْفَوَائِدُ السَّنِيَّةُ عَلَى مُشْكِلِ الْمُحَرَّرِ لِمَجْدِ الدِّينِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ** لِابْنِ مُفْلِحٍ]، عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ عَبْدِ اللهِ مَجْدُ الدِّينِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ الْحَرَّانِيُّ، دَارُ الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ، بَيْرُوتُ-لُبْنَانُ، [د.ت].

24- **مُخْتَارُ الصِّحَاحِ**، مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الرَّازِيُّ، تَحْقِيقُ: يُوسُفَ الشَّيْخِ مُحَمَّدٍ، الْمَكْتَبَةُ الْعَصْرِيَّةُ، بَيْرُوتُ-لُبْنَانُ، الطَّبْعَةُ الْخَامِسَةُ، 1420هـ ، 1999م.

25- **مُخْتَصَرُ الْمُزَنِيِّ** [مَطْبُوعٌ مَعَ «**الْأُمِّ**» لِلشَّافِعِيِّ]، إِسْمَاعِيلُ بْنُ يَحْيَى الْمُزَنِيُّ، دَارُ الْمَعْرِفَةِ، بَيْرُوتُ-لُبْنَانُ، 1410هـ،1990م.

26- **مُعْجَمُ الْمُؤَلِّفِينَ**، عُمَرُ بْنُ رِضَا كَحَّالَةَ، دَارُ إِحْيَاءِ التُّرَاثِ الْعَرَبِيِّ، بَيْرُوتُ-لُبْنَانُ، [د.ت].

27- **مُغْنِي اللَّبِيبِ عَنْ كُتُبِ الْأَعَارِيبِ**، تَحْقِيقُ: مَازِنِ الْمُبَارَكِ وَمُحَمَّدِ عَلِيِّ حَمَدِ اللهِ، دَارُ الْفِكْرِ، دِمَشْقُ-سُورِيَّا، الطَّبْعَةُ السَّادِسَةُ، 1985م.

28- **مِنْهَاجُ الطَّالِبِينَ وَعُمْدَةُ الْمُفْتِينَ**، يَحْيَى بْنُ شَرَفٍ النَّوَوِيُّ، تَحْقِيقُ: عِوَضِ قَاسِمِ أَحْمَدَ عِوَضٍ، دَارُ الْفِكْرِ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى، 1425هـ، 2005م.

الهوامش:

(1) يُنْظَرُ: **الدُّرَرُ الْكَامِنَةُ فِي أَعْيَانِ الْمِائَةِ الثَّامِنَةِ**، أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ حَجَرٍ الْعَسْقَلَانِيُّ، رَاجَعَهُ: مُحَمَّدُ عَبْدِ الْمُعِيدِ خَانٍ، دَائِرَةُ الْمَعَارِفِ الْعُثْمَانِيَّةِ، حَيْدَرَ أَبَادَ-الْهِنْدُ، الطَّبْعَةُ الثَّانِيَةُ، 1392هـ، 1972م، (3/93-95)؛ **بُغْيَةِ الْوُعَاةِ فِي طَبَقَاتِ اللُّغَوِيِّينَ وَالنُّحَاةِ**، عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ جَلَالُ الدِّينِ السُّيُوطِيُّ، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدِ أَبُو الْفَضْلِ إِبْرَاهِيمَ،

الْمَكْتَبَةُ الْعَصْرِيَّةُ، لُبْنَانُ-بَيْرُوتُ، [د.ت]، (2/68-70)؛ **الْبَدْرُ الطَّالِعُ بِمَحَاسِنِ مَنْ بَعْدَ الْقَرْنِ السَّابِعِ**، مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الشَّوْكَانِيُّ، دَارُ الْمَعْرِفَةِ، بَيْرُوتُ-لُبْنَانُ، [د.ت]، (1/400-402)؛ **الْأَعْلَامُ**، خَيْرُ الدِّينِ بْنُ مَحْمُودٍ الزِّرِكْلِيُّ، دَارُ الْعِلْمِ لِلْمَلَايِينِ، الطَّبْعَةُ الْخَامِسَةَ عَشَرَ، 2002م، (4/147).

(2) **الْأَشْبَاهُ وَالنَّظَائِرُ فِي النَّحْوِ**، عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ جَلَالُ الدِّينِ السُّيُوطِيُّ، تَحْقِيقُ: الدُّكْتُورِ عَبْدِ الْعَالِ سَالِمِ مُكَرَّمٍ، مُؤَسَّسَةُ الرِّسَالَةِ، بَيْرُوتُ-لُبْنَانُ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى، 1406هـ، 1985م، (7/271 وَمَا بَعْدَهَا).

(3) **هَكَذَا فِي (ج)**، وَهِيَ دِيبَاجَةٌ مِنَ النَّاسِخِ.

(4) سَقَطَتْ مِنْ (أ).

(5) فِي (ب): «**وَصَحَابَتِهِ**». وَفِي (ج) وَ(د): «**وَآلِهِ أَجْمَعِينَ**».

(6) **هُوَ** مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ عَلِيٍّ، يُعْرَفُ بِـ أَبِي حَيَّانَ الْأَنْدَلُسِيِّ، وُلِدَ سَنَةَ 654 هـ، وَتُوُفِّيَ سَنَةَ 745هـ، مِنْ مُؤَلَّفَاتِهِ: **الْبَحْرُ الْمُحِيطُ فِي التَّفْسِيرِ، وَارْتِشَافُ الضَّرَبِ مِنْ لِسَانِ الْعَرَبِ**.

تُنْظَرُ تَرْجَمَتُهُ فِي: **بُغْيَةِ الْوُعَاةِ**، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، (1/280-285)؛ **الْأَعْلَامُ**، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، (7/152)؛ **مُعْجَمُ الْمُؤَلِّفِينَ**، عُمَرُ بْنُ رِضَا كَحَّالَةَ، دَارُ إِحْيَاءِ التُّرَاثِ الْعَرَبِيِّ، بَيْرُوتُ-لُبْنَانُ، [د.ت]، (12/130).

(7) فِي (أ): «**وَحَدَّدَهَا**»، وَفِي (ج) وَ(د): «**وَحَدَّهَا**». وَمَا أُثْبِتَ أَعْلَاهُ أَوْضَحُ فِي الْمَعْنَى.

(8) فِي (د): «**وَعَدَّهَا**».

(9) فِي (ج) وَ(د): «**أَوْرَدَهُ**». وَكِلَاهُمَا سَائِغٌ فِي الْعَرَبِيَّةِ.

(10) فِي (أ): «وَلَا نَبَّهَ مِمَّا أَجْمَعَ».

(11) هَكَذَا فِي (ج). وَفِي (أ): «**إِلَّا الاطراب** (كَذَا) **وَالشَّغَبَ**»!. وَفِي (ب): «**إِلَّا عَلَى اضْطِرَابٍ وَتَشَغُّبٍ**»، وَفِي (د): «**إِلَّا عَلَى الِاضْطِرَابِ وَالشَّغَبِ**».

(12) فِي (أ): «**وَاسْتَخَرْتُ**» بِالْوَاوِ بَدَلَ الْفَاءِ.

(13) فِي (ج) «**تَأْلِيفٍ**».

(14) **الشَّذَا**: حِدَّةُ ذَكَاءِ الرَّائِحَةِ.

يُنْظَرُ: **مُخْتَارُ الصِّحَاحِ**، مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الرَّازِيُّ، تَحْقِيقُ: يُوسُفَ الشَّيْخِ مُحَمَّدٍ، الْمَكْتَبَةُ الْعَصْرِيَّةُ، بَيْرُوتُ-لُبْنَانُ، الطَّبْعَةُ الْخَامِسَةُ، 1420هـ ، 1999م، (ص163)، مَادَّةُ: (ش ذ ا).

(15) فِي (ج) وَ(د): «**وَعَلَى اللهِ أَتَوَكَّلُ**» بَدَلَ «**وَهُوَ حَسْبِي وَنِعْمَ الْمُعِينُ**».

(16) فِي (ج) وَ(د) بَعْدَهَا: «**وَهُوَ حَسْبِي وَنِعْمَ الْوَكِيلُ**».

(17) فِي (د): «**مَوْرِدِ**».

(18) فِي (ج): «**فَهَذِهِ**».

(19) أَنْشَدَهُ الْمُصَنِّفُ **فِي مُغْنِي اللَّبِيبِ عَنْ كُتُبِ الْأَعَارِيبِ**، تَحْقِيقُ: مَازِنِ الْمُبَارَكِ وَمُحَمَّدِ عَلِيِّ حَمَدِ اللهِ، دَارُ الْفِكْرِ، دِمَشْقُ-سُورِيَا، الطَّبْعَةُ السَّادِسَةُ، 1985م، (ص247)، وَلَمْ يَنْسِبْهُ.

(20) فِي (د): «**فَأَسْلَمَنِي**».

(21) قَالَ الشُّمُنِّيُّ: «**الْكَافُ**: لِلتَّشْبِيهِ، وَذَا: لِلْإِشَارَةِ إِلَى مَا تَقَدَّمَ قَبْلَ هَذَا الْبَيْتِ. كَذَا قِيلَ! وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى: وَأَسْلَمَنِي الزَّمَانُ، فَأَنَا الْآنَ مَسْلُوبُ الطَّرَبِ وَالْأُنْسِ».

يُنْظَرُ: **حَاشِيَةُ الشُّمُنِّيِّ عَلَى مُغْنِي اللَّبِيبِ**، أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشُّمُنِّيِّ، مَطْبَعَةُ مُحَمَّدٍ أَفَنْدِي مُصْطَفَى، [د.ت]، (2/18).

[22] فِي (ج) وَ(د): «بَاقِيًا عَلَى حُكْمِهِ».

[23] فِي (أ): «التَّشْبِيهِ».

[24] فِي (ب): «وَإِنْ كَانَ يَلِيهِ»!

[25] سَقَطَتْ كَلِمَةُ «عَمْرًا» مِنْ (ج) وَ(د).

[26] فِي (ب): «كَذَلِكَ»! وَهُوَ غَلَطٌ.

[27] الْبَيْتُ مَطْلَعُ قَصِيدَةٍ يَمْدَحُ بِهَا سَيْفَ الدَّوْلَةِ.

يُنْظَرُ: دِيوَانُ الْمُتَنَبِّي، دَارُ بَيْرُوتَ لِلطِّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ، بَيْرُوتُ-لُبْنَانُ، 1403هـ، 1983م، (ص409).

[28] فِي (أ): «دين»!

[29] فِي (أ): «عَلَى».

[30] فِي (ج) وَ(د): «بِدَارِ كَذَا» غَيْرَ مُكَرَّرَةٍ.

[31] فِي (ب): «عَنْ غَيْرٍ»!

[32] فِي (أ): «بِذَلِكَ».

[33] فِي (د): «أَبَدًا»! وَالصَّوَابُ: مَا أُثْبِتَ أَعْلَاهُ؛ لِأَنَّ الْمَنْفِيَّ صُدُورُ الْقَوْلِ الْمَذْكُورِ ابْتِدَاءً لَا مُطْلَقًا.

[34] سَقَطَتْ مِنْ «ب» وَهُوَ انْتِقَالُ بَصَرٍ! وَفِي هَذَا الْمَوْضِعِ: عَلَامَةُ التَّخْرِيجِ، مِنْ غَيْرِ إِلْحَاقٍ لِلسَّقَطِ بِهِ!

[35] فِي (ب): «مِنْ سُوءٍ فِيهِ».

[36] فِي (ب): «فَقُلْتَ»! وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

[37] رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (بِرَقْمِ: 6070)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (بِرَقْمِ:190).

[38] فِي هَامِشِ (أ): «قَوْلُهُ: «وَجْدٌ»، الْوَجْدُ: النُّقْرَةُ مِنَ الْأَرْضِ يَجْتَمِعُ فِيهَا الْمَاءُ».

[39] ثُمَّ فُتِحَتْ هَمْزَتُهَا؛ لِدُخُولِ حَرْفِ الْجَرِّ عَلَيْهَا.

يُنظر: شَرْحُ الْمُفَصَّلِ، يَعِيشُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ يَعِيشَ، قَدَّمَ لَهُ: الدُّكْتُورُ إِمِيلُ بَدِيعِ يَعْقُوبَ، دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ، بَيْرُوتُ-لُبْنَانُ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى، 1422هـ، 2001م، (563/4).

[40] فِي (أ): «فَإِنَّ»! وَهُوَ غَلَطٌ.

[41] هَكَذَا فِي (ج). وَفِي (أ): «مِنْ قَوْلِكَ». وَفِي (ب): «نَحْوُ قَوْلِكَ».

[42] فِي (ب): «أَوْ مَعَ» بِـ «أَوْ» بَدَلَ الْوَاوِ.

[43] فِي (أ) وَ(ب): «وَلَا وَجْهَ» بِالْوَاوِ بَدَلَ الْفَاءِ.

[44] فِي (د): «كَذَا وَكَذَا مَالُكَ» دُونَ «إِنَّ» قَبْلَهَا.

[45] هُوَ أَبُو الْحَسَنِ سَعِيدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، الشَّهِيرُ بِـ: الْأَخْفَشِ الْأَوْسَطِ، تُوُفِّيَ سَنَةَ 215هـ، مِنْ كُتُبِهِ: مَعَانِي الْقُرْآنِ، وَالْمَسَائِلُ الْكَبِيرُ، وَالْمَسَائِلُ الصَّغِيرُ.

يُنظر: بُغْيَةُ الْوُعَاةِ، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، (590/1-591)؛ مُعْجَمُ الْمُؤَلِّفِينَ، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، (231/4).

[46] فِي (ج) وَ(د): «لَمْ يَسُغْ».

[47] فِي (ب): «وَكَذَا»! وَهُوَ غَلَطٌ.

[48] فِي (ج) وَ(د) رُمِزَ لِـ «سِيبَوَيْهِ» بِـ «سَ». وَهَكَذَا فِي الرِّسَالَةِ كُلِّهَا.

وَسِيبَوَيْهِ هُوَ عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ بْنِ قَنْبَرٍ، أَبُو بِشْرٍ، الْمَعْرُوفُ بِـ: سِيبَوَيْهِ، وَمَعْنَاهَا: رَائِحَةُ التُّفَّاحِ، نَحْوِيٌّ مَشْهُورٌ، وُلِدَ سَنَةَ 148هـ، وَتُوُفِّيَ سَنَةَ 180هـ، مِنْ تَصَانِيفِهِ: «الْكِتَابُ» فِي عِلْمِ النَّحْوِ.

يُنْظَرُ: بُغْيَةُ الْوُعَاةِ، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، (229/2-230)؛ الْأَعْلَامُ، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، (81/5).

(49) هُوَ الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَمْرٍو، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْفَرَاهِيدِيُّ الْأَزْدِيُّ؛ مِنْ أَئِمَّةِ اللُّغَةِ وَالْأَدَبِ، وَهُوَ وَاضِعُ عِلْمِ الْعَرُوضِ، وُلِدَ سَنَةَ 100هـ، وَتُوُفِّيَ بِالْبَصْرَةِ سَنَةَ 170هـ؛ مِنْ مُصَنَّفَاتِهِ: الْعَيْنُ، مَعَانِي الْحُرُوفِ، الْعَرُوضُ.
يُنْظَرُ: **بُغْيَةُ الْوُعَاةِ**، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، (1/557-560)؛ **الْأَعْلَامُ**، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، (2/314).

(50) هُوَ قَاسِمُ بْنُ عَلِيٍّ الْبَطَلْيُوسِيُّ، الشَّهِيرُ بِـ: الصَّفَّارِ، مِنْ عُلَمَاءِ النَّحْوِ، تُوُفِّيَ بَعْدَ 630هـ، مِنْ كُتُبِهِ: شَرْحُ كِتَابِ سِيبَوَيْهِ.
يُنْظَرُ: **الْأَعْلَامُ**، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، (5/178).

(51) سَقَطَتْ مِنْ (د).

(52) **الْكِتَابُ**، عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، الْمَعْرُوفُ بِـ سِيبَوَيْهِ، تَحْقِيقُ: عَبْدِ السَّلَامِ مُحَمَّدِ هَارُونَ، مَكْتَبَةُ الْخَانْجِي، الْقَاهِرَةُ-مِصْرُ، الطَّبْعَةُ الثَّالِثَةُ، 1408هـ، 1988م، (2/170).

(53) «**لَهُ**» زِيَادَةٌ مِنْ (د).

(54) فِي (د): «**فَيَصِيرُ بِمَا بَعْدَهَا**»!

(55) فِي (ب): «**شَيْءٍ وَاحِدٍ**».

(56) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ **(2/171)**.

(57) فِي (ج) وَ(د): «**ثُمَّ اعْتَرَضَ**»، وَالصَّوَابُ مَا أُثْبِتَ أَعْلَاهُ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ: «**اعْتَرَضَ** ... الخ» هُوَ جَوَابُ «**لَمَّا**».

(58) فِي (د): «**لَهُ عِنْدِي عَدَدٌ**».

(59) هُوَ عُبَيْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ ابْنِ أَبِي الرَّبِيعِ الْإِشْبِيلِيُّ؛ إِمَامُ النَّحْوِ فِي زَمَانِهِ، وُلِدَ سَنَةَ 599هـ، وَتُوُفِّيَ سَنَةَ: 688هـ، مِنْ كُتُبِهِ: **شَرْحُ كِتَابِ سِيبَوَيْهِ**، **وَشَرْحُ الْجُمَلِ**، **وَالْإِفْصَاحُ فِي شَرْحِ الْإِيضَاحِ**.
يُنْظَرُ: **بُغْيَةُ الْوُعَاةِ**، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، (2/125-126)؛ **الْأَعْلَامُ**، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، (4/191).

(60) فِي (د): «**يُشَارُ بِهِ**»! وَهُوَ تَصْحِيفٌ مِنْ «**يُسَاوِيهِ**».

(61) فِي (ب): «**الْعَبْدَنِيُّ**»!
وَأَبُو طَالِبٍ هُوَ: أَحْمَدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَقِيَّةَ الْعَبْدِيُّ: أَحَدُ اللُّغَوِيِّينَ وَالنُّحَاةِ الْمَشَاهِيرِ، تُوُفِّيَ سَنَةَ 406، مِنْ مُؤَلَّفَاتِهِ: **شَرْحُ الْإِيضَاحِ لِأَبِي عَلِيٍّ الْفَارِسِيِّ**، **وَشَرْحُ كِتَابِ الْجَرْمِيِّ**.
يُنْظَرُ: **بُغْيَةُ الْوُعَاةِ**، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، (1/298)؛ **الْأَعْلَامُ**، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، (1/174).

(62) هَكَذَا فِي (د).

(63) هُوَ الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْغَفَّارِ، الْفَارِسِيُّ الْأَصْلِ، أَبُو عَلِيٍّ؛ أَحَدُ الْأَئِمَّةِ فِي عِلْمِ الْعَرَبِيَّةِ، وُلِدَ سَنَةَ 288هـ، وَتُوُفِّيَ سَنَةَ 377هـ، مِنْ كُتُبِهِ: **الْإِيضَاحُ**، **وَالتَّذْكِرَةُ فِي عُلُومِ الْعَرَبِيَّةِ**، **وَالْحُجَّةُ فِي عِلَلِ الْقِرَاءَاتِ**، **وَالْإِغْفَالُ فِيمَا أَغْفَلَهُ الزَّجَّاجُ مِنَ الْمَعَانِي**.
يُنْظَرُ: **إِنْبَاهُ الرُّوَاةِ عَلَى أَنْبَاءِ النُّحَاةِ**، عَلِيُّ بْنُ يُوسُفَ الْقَفْطِيُّ، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدٍ أَبُو الْفَضْلِ إِبْرَاهِيمَ، دَارُ الْفِكْرِ الْعَرَبِيِّ، (الْقَاهِرَةُ-مِصْرُ)، وَمُؤَسَّسَةُ الْكُتُبِ الثَّقَافِيَّةِ، (بَيْرُوتُ-لُبْنَانُ)، الطَّبْعَةُ الْأُولَى، 1406هـ، 1982م، (1/308)؛ **الْأَعْلَامُ**، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، (2/179-180).

(64) الْبَيْتُ مِنْ مُعَلَّقَتِهِ الشَّهِيرَةِ.
يُنْظَرُ: **دِيوَانُ الْأَعْشَى الْكَبِيرِ (مَيْمُونِ بْنِ قَيْسٍ)**، شَرْحُ وَتَعْلِيقُ: الدُّكْتُورِ مُحَمَّدٍ حُسَيْنٍ، مَكْتَبَةُ الْآدَابِ، الْمَطْبَعَةُ النَّمُوذَجِيَّةُ، مِصْرُ، [د.ت]، (ص63).
وَرِوَايَةُ الدِّيوَانِ: «**هَلْ تَنْتَهُونَ وَلَا يَنْهَى ذَوِي شَطَطٍ**».

[65] فِي (أ): «ذِي».

[66] هكذا فِي (د). وَفِي غَيْرِهَا: «تَمْتَنِعْ».

[67] فِي (ج) وَ(د): «لِلْحَرْفِيَّةِ وَالظَّرْفِيَّةِ وَالِاسْمِيَّةِ».

[68] عَبْدُ اللهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعُكْبَرِيُّ الْبَغْدَادِيُّ، أَبُو الْبَقَاءِ، عَالِمٌ مُشَارِكٌ فِي عُلُومٍ كَثِيرَةٍ. وُلِدَ سَنَةَ 538هـ، وَتُوُفِّيَ سَنَةَ 616هـ، مِنْ مُؤَلَّفَاتِهِ: **اللُّبَابُ فِي عِلَلِ الْبِنَاءِ وَالْإِعْرَابِ، وَإِمْلَاءُ مَا مَنَّ بِهِ الرَّحْمَنُ مِنْ وُجُوهِ الْإِعْرَابِ وَالْقِرَاءَاتِ فِي جَمِيعِ الْقُرْآنِ، وَشَرْحُ الْإِيضَاحِ لِلْفَارِسِيِّ**.
يُنْظَرُ: **إِنْبَاهُ الرُّوَاةِ**، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، (2/116-117)؛ **الْأَعْلَامُ**، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، (4/80).

[69] عَلِيُّ بْنُ مُؤْمِنِ بْنِ مُحَمَّدٍ، أَبُو الْحَسَنِ الْحَضْرَمِيُّ الْإِشْبِيلِيُّ، الشَّهِيرُ بِـ: **ابْنِ عُصْفُورٍ**، إِمَامُ الْعَرَبِيَّةِ بِالْأَنْدَلُسِ فِي زَمَانِهِ، وُلِدَ سَنَةَ 597هـ، وَتُوُفِّيَ سَنَةَ 669هـ، مِنْ مُصَنَّفَاتِهِ: **الْمُمْتِعِ فِي عِلْمِ التَّصْرِيفِ، وَشَرْحُ الْجُمَلِ**.
يُنْظَرُ: **بُغْيَةُ الْوُعَاةِ**، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، (2/210)؛ **الْأَعْلَامُ**، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، (5/27-28).

[70] فِي (أ) وَ(ب): «كَذَا»!

[71] هَكَذَا فِي النُّسَخِ الْخَطِّيَّةِ جَمِيعًا، وَلَمْ أَتَبَيَّنْ وَجْهَهَا!

[72] فِي (أ) وَ(ج) وَ(د): «**الزَّائِدَةِ**»!

[73] فِي (ج) وَ(د): «**وَلَيْسَ فِيهَا تَشْبِيهٌ**».

[74] فِي (ب) وَ(ج): «**وَتَمْيِيزِهَا**».

[75] فِي (أ) وَ(ب): «**مِنْ**».

[76] فِي (أ) وَ(ب): «**مِنْ**».

[77] فِي (أ) وَ(ب) ضُبِطَتْ: «**نَعْمَى**» بِفَتْحِ النُّونِ.
قَالَ الشُّمُنِّيُّ فِي **حَاشِيَتِهِ عَلَى مُغْنِي اللَّبِيبِ** (18/2): «فِي الصِّحَاحِ: النِّعْمَةُ وَالضَّيْعَةُ وَالْمِنَّةُ: مَا أَنْعَمَ اللهُ بِهِ عَلَيْكَ، وَكَذَا النُّعْمَى. وَإِنْ فَتَحْتَ النُّونَ؛ مَدَدْتَ، فَقُلْتَ: النَّعْمَاء».

[78] فِي (ب): «**لَفْظًا**»!! وَهُوَ خَطَأٌ.

[79] سَقَطَتْ مِنْ (د).

[80] عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَضْرَمِيُّ، يُكْنَى: أَبَا الْحَسَنِ، عَالِمٌ بِالْعَرَبِيَّةِ، وُلِدَ سَنَةَ 524هـ، وَتُوُفِّيَ سَنَةَ 609هـ، مِنْ مُؤَلَّفَاتِهِ: **تَنْقِيحُ الْأَلْبَابِ فِي شَرْحِ غَوَامِضِ الْكِتَابِ، وَشَرْحُ الْجُمَلِ لِلزَّجَّاجِيِّ**.
يُنْظَرُ: **إِنْبَاهُ الرُّوَاةِ**، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، (4/192-193)؛ **الْأَعْلَامُ**، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، (4/330).

[81] هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَالِكٍ الطَّائِيُّ الْجَيَّانِيُّ، يُكْنَى: أَبَا عَبْدِ اللهِ، وَيُلَقَّبُ: جَمَالَ الدِّينِ؛ أَحَدُ الْأَئِمَّةِ فِي عُلُومِ الْعَرَبِيَّةِ، وُلِدَ سَنَةَ 600هـ، تُوُفِّيَ سَنَةَ 672هـ، مِنْ كُتُبِهِ: **الْأَلْفِيَّةُ فِي النَّحْوِ، وَتَسْهِيلُ الْفَوَائِدِ، وَالْكَافِيَةُ الشَّافِيَةُ، وَلَامِيَّةُ الْأَفْعَالِ**.
يُنْظَرُ: **الْأَعْلَامُ**، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، (6/233).

[82] فِي (ب) وَ(ج): «**وَهُوَ قَوْلُ ص**»، كَأَنَّهُ رَمَزَ لِلصَّفَّارِ بِهَذَا الرَّمْزِ. وَفِي (د): «**وَهُوَ قَوْلُ س**»، وَهُوَ رَمْزٌ لِسِيبَوَيْهِ.

[83] فِي (أ): «**وَهُوَ صَوَابٌ**» بِلَا «**أَلْ**».

[84] فِي (أ) وَ(ب): «**لِقَوْلِهِ**».

[85] فِي (أ) وَ(ب): «**مَوْضِعُ قَدْرٍ**» بِزِيَادَةِ كَلِمَةِ «**مَوْضِع**».

[86] فِي (ب): «**كَذَلِكَ**»! وَفِي (أ) وَ(ج): «**كَذَا**».

[87] فِي (ب) وَ(ج): «**وَأَخَوَاتِهِ**».

(88) فِي (ج): «بِشَرْطَيْنِ»، وَلَهَا وَجْهٌ يَصِحُّ.

(89) سَقَطَتْ مِنْ (أ). وَتَقَدَّمَ هَذَا الْمِثَالُ عَلَى الذِي يَلِيهِ فِي (ب). وَالْأَظْهَرُ: مَا أُثْبِتَ أَعْلَاهُ؛ وَهُوَ مَا فِي (ج) وَ(د)؛ لِيُوَافِقَ تَرْتِيبُ ذِكْرِ الشَّرْطَيْنِ تَرْتِيبَ الْمِثَالَيْنِ.

(90) فِي (أ): «الْكافِيُّونَ»!

(91) حُسَيْنُ بْنُ بَدْرِ بْنِ أَيْبَازٍ الْبَغْدَادِيُّ، يُكْنَى: أَبَا مُحَمَّدٍ، وَيُلَقَّبُ: جَمَالَ الدِّينِ، تُوُفِّيَ سَنَةَ 681هـ، مِنْ مُؤَلَّفَاتِهِ: **قَوَاعِدُ الْمُطَارَحَةِ** -فِي النَّحْوِ وَمَذَاهِبِ النَّحْوِيِّينَ-، **وَالْمَحْصُولُ** -فِي شَرْحِ الْفُصُولِ لِابْنِ مُعْطٍ-.

يُنْظَرُ: **الْأَعْلَامُ**، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، (234/2).

(92) سَقَطَتْ مِنْ (أ).

(93) أَيْ: بِمَعْنًى وَاحِدٍ.

(94) فِي (ج) وَ(د): «وَالْمَخْذُوفُ»! وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

(95) سَقَطَتْ مِنْ (أ).

(96) سَقَطَتْ «دِرْهَمًا» مِنْ (ج).

(97) فِي (د): «كَذَا كَذَا»!

(98) سَقَطَتْ مِنْ (ب) وَ(د).

(99) فِي (أ): «صِفَةٌ لِمَحْذُوفٍ». وَكِلَاهُمَا لَهُ وَجْهٌ.

(100) فِي (أ): «زَكِيٌّ»! وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

(101) الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَبُو الْفَضَائِلِ الْعَلَوِيُّ الْإِسْتِرَابَاذِيُّ، يُلَقَّبُ: رُكْنَ الدِّينِ، وُلِدَ سَنَةَ 645هـ، وَتُوُفِّيَ سَنَةَ 715هـ، مِنْ كُتُبِهِ: **شَرْحُ كَافِيَةِ ابْنِ الْحَاجِبِ** فِي النَّحْوِ -وَلَهُ عَلَيْهَا ثَلَاثَةُ شُرُوحٍ: مُطَوَّلٌ وَمُتَوَسِّطٌ وَمُخْتَصَرٌ-، **وَشَرْحُ الشَّافِيَةِ** لِابْنِ الْحَاجِبِ فِي الصَّرْفِ.

يُنْظَرُ: **بُغْيَةُ الْوُعَاةِ**، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، (521/1-522)؛ **الْأَعْلَامُ**، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، (215/2)؛ **مُعْجَمُ الْمُؤَلِّفِينَ**، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، (283/3).

(102) فِي (ج) وَ(د): «ثَلَاثَةٍ».

(103) هَكَذَا بِالرَّفْعِ فِيهِ وَفِيمَا بَعْدَهُ، عَلَى أَنَّ الْوَاوَ قَبْلَهُ لِلِاسْتِئْنَافِ.

(104) يُنْظَرُ: **تَوْضِيحُ الْمَقَاصِدِ وَالْمَسَالِكِ بِشَرْحِ أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ**، حَسَنُ بْنُ قَاسِمٍ الْمُرَادِيُّ، شَرْحُ وَتَحْقِيقُ: عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَلِيّ سُلَيْمَانَ، دَارُ الْفِكْرِ الْعَرَبِيّ، الْقَاهِرَةُ-مِصْرُ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى، 1428هـ ، 2008م. (1342/3).

(105) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكٍ الطَّائِيُّ، يُلَقَّبُ: بَدْرَ الدِّينِ، وَيُعْرَفُ بِـ: ابْنِ النَّاظِمِ، تُوُفِّيَ سَنَةَ 686هـ، مِنْ مُؤَلَّفَاتِهِ: **شَرْحُ الْأَلْفِيَّةِ**، **وَالْمِصْبَاحُ** -فِي الْبَلَاغَةِ-، **وَشَرْحُ لَامِيَّةِ الْأَفْعَالِ**.

يُنْظَرُ: **الْأَعْلَامُ**، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، (31/7).

(106) يُنْظَرُ: **شَرْحُ ابْنِ النَّاظِمِ عَلَى أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ**، مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، بَدْرُ الدِّينِ ابْنُ مَالِكٍ الطَّائِيُّ، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدٍ بَاسِلِ عُيُونِ السُّودِ، دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ، بَيْرُوتُ-لُبْنَانُ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى، 1420هـ، 2000م، (ص529).

(107) سَقَطَتْ كَلِمَةُ «عَدَدٌ» مِنْ (د).

(108) مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ طَاهِرٍ الْإِشْبِيلِيُّ، يُكْنَى: أَبَا بَكْرٍ، وَيُعْرَفُ بِـ: **الْخِدَبِّ**، إِمَامٌ فِي النَّحْوِ، تُوُفِّيَ سَنَةَ 580هـ، مِنْ كُتُبِهِ: **تَعْلِيقٌ عَلَى الْإِيضَاحِ**، **وَتَعْلِيقٌ عَلَى كِتَابِ سِيبَوَيْهِ**.

يُنْظَرُ: **بُغْيَةُ الْوُعَاةِ**، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، (28/1)؛ **مُعْجَمُ الْمُؤَلِّفِينَ**، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، (271/8).

[109] فِي (أ): «دِرْهَم»! وَالصَّوَابُ مَا ذُكِرَ أَعْلَاهُ، وَهُوَ كَذَلِكَ فِي الْكِتَابِ (170/2).

[110] فِي (ج) وَ(د): «وَهِيَ».

[111] سَقَطَتْ مِنْ (أ).

[112] سَقَطَتْ مِنْ (أ) فَأَفْسَدَتِ الْمَعْنَى.

[113] فِي (د): «الْعِشْرِينَ».

[114] فِي (أ): «فَتَكُونُ»، وَفِي (ب): ضُبِطَتْ بِالْوَجْهَيْنِ: بِالتَّاءِ وَبِالْيَاءِ. وَكِلَاهُمَا لَهُ وَجْهٌ.

[115] الْكَلَامُ عَلَى هَذَا الْمَوْضِعِ كَالذِي قَبْلَهُ.

[116] سَقَطَتْ مِنْ (أ).

[117] فِي (أ): «خلفناه»! -بِالْخَاءِ- وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

[118] فِي (ج): «وَهَكَذَا»!

[119] يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْمُعْطِي، أَبُو الْحُسَيْنُ الزَّوَاوِيُّ الْبِجَائِيُّ، مِنْ أَكَابِرِ عُلَمَاءِ الْعَرَبِيَّةِ، وُلِدَ سَنَةَ 564هـ، وَتُوُفِّيَ سَنَةَ 628، مِنْ كُتُبِهِ: **الدُّرَّةُ الْأَلْفِيَّةُ فِي عِلْمِ الْعَرَبِيَّةِ، وَالْفُصُولُ الْخَمْسُونَ** -فِي النَّحْوِ-، **وَالْبَدِيعُ فِي صِنَاعَةِ الشِّعْرِ**.
يُنْظَرُ: **الْأَعْلَامُ**، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، (155/8).

[120] فِي (أ): «مَسْأَلَتَيْنِ»!

[121] فِي (ب) وَ(ج): «وَيُقَدَّرُ».

[122] فِي (ج): «ابْنِ الْمُبَرِّدِ».
هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الْأَكْبَرِ الثَّمَالِيُّ، أَبُو الْعَبَّاسِ الْمُبَرِّدُ الْبَصْرِيُّ، اللُّغَوِيُّ الْمَشْهُورُ، وُلِدَ سَنَةَ 210هـ، وَتُوُفِّيَ سَنَةَ 286هـ، مِنْ تَصَانِيفِهِ: **الْكَامِلُ، وَالْمُقْتَضَبُ، وَشَرْحُ لَامِيَّةِ الْعَرَبِ**.
يُنْظَرُ: **الْأَعْلَامُ**، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، (144/7).

[123] مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، أَبُو الْحَسَنِ، الْمَعْرُوفُ بِـ ابْنِ كَيْسَانَ: عَالِمٌ بِالْعَرَبِيَّةِ نَحْوًا وَلُغَةً، تُوُفِّيَ سَنَةَ 299هـ، مِنْ كُتُبِهِ: **تَلْقِيبُ الْقَوَافِي وَتَلْقِيبُ حَرَكَاتِهَا، وَالْمُهَذَّبُ فِي النَّحْوِ، وَغَلَطُ أَدَبِ الْكَاتِبِ**.
يُنْظَرُ: **الْأَعْلَامُ**، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، (308/5)، **مُعْجَمُ الْمُؤَلِّفِينَ**، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، (213/8).

[124] الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْمَرْزُبَانِ، أَبُو سَعِيدٍ السِّيرَافِيُّ، مِنْ أَكَابِرِ عُلَمَاءِ النَّحْوِ وَالْأَدَبِ، وُلِدَ سَنَةَ 284هـ، وَتُوُفِّيَ سَنَةَ 368هـ، مِنْ كُتُبِهِ: **أَخْبَارُ النَّحْوِيِّينَ الْبَصْرِيِّينَ، وَشَرْحُ كِتَابِ سِيبَوَيْهِ**.
يُنْظَرُ: **بُغْيَةُ الْوُعَاةِ**، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، (507/1-509)؛ **الْأَعْلَامُ**، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، (195/2-196).

[125] عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ، أَبُو عَلِيٍّ الشَّلَوْبِينُ، مِنْ أَئِمَّةِ اللُّغَةِ وَالنَّحْوِ، وُلِدَ سَنَةَ 562هـ، وَتُوُفِّيَ سَنَةَ 645هـ، مِنْ مُصَنَّفَاتِهِ: **شَرْحُ الْمُقَدِّمَةِ الْجُزُولِيَّةِ، وَحَوَاشٍ عَلَى كِتَابِ الْمُفَصَّلِ** لِلزَّمَخْشَرِيِّ.
يُنْظَرُ: **بُغْيَةُ الْوُعَاةِ**، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، (224/2-225)؛ **الْأَعْلَامُ**، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، (62/5).

[126] عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ السَّيِّدِ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْبَطَلْيُوسِيُّ، مُشَارِكٌ فِي الْعُلُومِ، بَارِعٌ فِي اللُّغَةِ وَالنَّحْوِ، وُلِدَ سَنَةَ 444هـ، وَتُوُفِّيَ سَنَةَ 521هـ، مِنْ مُؤَلَّفَاتِهِ: **الِاقْتِضَابُ فِي شَرْحِ أَدَبِ الْكَاتِبِ، وَشَرْحُ مُوَطَّأِ الْإِمَامِ مَالِكٍ**.
يُنْظَرُ: **مُعْجَمُ الْمُؤَلِّفِينَ**، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، (121/6).

[127] فِي (أ): «وَأَنَّهُ».

[128] فِي (أ) وَ(ب): «وَالْبَصْرِيُّونَ» بِالْوَاوِ بَدَلَ الْفَاءِ.

[129] فِي (ب): «يُخَيِّرُونَ».

[130] فِي (ب): «تصفه»! وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

(131) هَكَذَا فِي (ج)، وَضُبِطَ بِالشَّكْلِ كَذَا فِي (د). وَفِي (أ) وَ(ب): «حَالَةَ ذَلِكَ».

(132) فِي (أ): «**حررت**»! -بِالْحَاءِ- وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

(133) فِي (أ) وَ(ب): «**بَابِهِ**».

(134) فِي (ج): «**فَنَقَلَ**».

(135) فِي (ج) وَ(د): «**أَنْ يَكُونَ الْأَمْرُ**».

(136) فِي (أ): «**قَالَ**»! **وَهُوَ غَلَطٌ**.

(137) هَكَذَا هُمِزَتِ الْأَلِفُ فِي (د). وَفِي غَيْرِهَا بِالْأَلِفِ اللَّيِّنَةِ؛ فَيَحْتَمِلُ أَنَّهَا «**كَانَ**»، وَيَحْتَمِلُ أَنَّهَا «**كَأَنَّ**» سُهِّلَتْ هَمْزَتُهَا. وَكِلَاهُمَا لَهُ وَجْهٌ.

وَالْفَرْقُ بَيْنَهُمَا: أَنَّ «**كَانَ**» فِيهَا الْجَزْمُ بِمَنْشَأِ قَوْلِ ابْنِ مَالِكٍ، بِخِلَافِ «**كَأَنَّ**»؛ فَهِيَ لِلظَّنِّ هَهُنَا.

(138) فِي (ج): «**بَلَغَنَا دَعَاهُ**».

(139) فِي (ب): «**مَعْنى**» بِلَا «**أَلْ**»!

(140) فِي (ج): ««**كَمْ**» **نَفْسَهَا**».

(141) سَقَطَتْ كَلِمَةُ «**الْجَوَابُ**» مِنْ (ج).

(142) سَقَطَتْ مِنْ (ج) وَ(د)، وَهُوَ انْتِقَالُ بَصَرٍ!

(143) فِي (أ): «**فكم**»!

(144) فِي (أ): «**تَقُولُ**» بَدَلَ «**لَوْ قُلْتَ**».

(145) فِي (ج) وَ(د): «**مُسَاوَةً بِمَا**».

(146) فِي (أ): «**أَيَّارٍ**»! -بِالرَّاءِ- وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

(147) هَكَذَا فِي (ب)، وَفِي غَيْرِهَا: «**الْبُسْتِيَّ**». وَلَعَلَّ الْمُرَادَ بِالسَّبْتِيِّ: ابْنُ هِشَامٍ اللَّخْمِيُّ السَّبْتِيُّ (ت577)، وَاللهُ أَعْلَمُ.

(148) عُثْمَانُ بْنُ جِنِّي، أَبُو الْفَتْحِ الْمَوْصِلِيُّ، إِمَامٌ فِي اللُّغَةِ وَالنَّحْوِ، وَتُوُفِّيَ سَنَةَ 392هـ، مِنْ مُؤَلَّفَاتِهِ: **شَرْحُ دِيوَانِ الْمُتَنَبِّي، وَسِرُّ الْفَصَاحَةِ، وَالْخَصَائِصُ**.

يُنظر: **الْأَعْلَامُ**، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، (204/4).

(149) سَقَطَتْ مِنْ (أ).

(150) سَقَطَتْ مِنْ (أ).

(151) فِي (ج): «**قَالَ: وَكَذَا ...** » الخ، بِزِيَادَةِ «**قَالَ**».

(152) سَقَطَتْ «**لَا**» مِنْ (أ).

(153) فِي (ج) وَ(د): «**فَالْحُكْمُ مَا ذَكَرُوا عَلَى هَذِهِ الْأَلْفَاظِ بَاطِلٌ**».

(154) فِي (أ): «**وَقَدْ وَرَدَ**»!

(155) **تَسْهِيلُ الْفَوَائِدِ وَتَكْمِيلُ الْمَقَاصِدِ**، مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، جَمَالُ الدِّينِ ابْنُ مَالِكٍ الطَّائِيُّ، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدٍ كَامِلِ بَرَكَاتٍ، دَارُ الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ لِلطِّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ، 1387هـ، 1967م، (ص125).

(156) سَقَطَتْ كَلِمَةُ «**التِي**» مِنْ (ج) وَ(د).

(157) فِي (أ) وَ(ب): «**مِنَ الْأَعْدَادِ**».

(158) فِي (ج): «**وَدَاعِيَةٌ**».

(159) سَقَطَتْ مِنْ (د) وَهُوَ انْتِقَالُ بَصَرٍ!

[160] فِي (أ): «وَدَلَّ» بِزِيَادَةِ الْوَاوِ. وَالصَّوَابُ مَا أُثْبِتَ أَعْلَاهُ.

[161] فِي (أ): «وجد»! وَفِي (ج): «أَمَا بِمَكَانِ كَذَا وَجْدٌ» مِنْ غَيْرِ تَكْرَارِ «كَذَا».

[162] فِي (أ): «أَنَّهَا»!

[163] فِي (أ): «درهم»! وَهُوَ غَلَطٌ؛ لِأَنَّ تَمْيِيزَ «كَمْ» الِاسْتِفْهَامِيَّةِ يَكُونُ مَنْصُوبًا.

[164] هَكَذَا فِي (د). وَفِي غَيْرِهَا: «فَيُجَابُ».

[165] فِي (أ): «دِرْهَمٍ»! وَهُوَ غَلَطٌ؛ لِأَنَّهُ عَيْنُ الْمِثَالِ الذِي قَبْلَهُ.

[166] فِي (أ) وَ(ب): «قَدَّمْنَا».

[167] فِي (ج) وَ(د): «ابْنُ الصَّفَّارِ».

[168] فِي (ج): «تَقُولُ».

[169] فِي (د): «عَلَى ادِّعَاءِ عَدَمِ التَّرْكِيبِ».

[170] فِي (د): «ابْنِ أَبِي بَكْرٍ»! وَهُوَ غَلَطٌ.

[171] فِي (أ): «كَذَا وَكَذَا»! وَهُوَ غَلَطٌ؛ لِأَنَّهُ عَيْنُ الْمِثَالِ الذِي قَالَ عَنْهُ إِنَّهُ قَدْ سُمِعَ.

[172] فِي (أ) وَ(ب): «رَاتِبًا».

[173] فِي (د): «وَلَيْسَ جَوَابُ أَمَّا هَذَا بِشَيْءٍ»! وَهَذَا غَايَةُ الرَّكَاكَةِ.

[174] فِي (أ): «دِرْهَم».

[175] فِي (أ): «إِلَّا أَنَّهُ».

[176] فِي (أ): «اخْتَلَفَ».

[177] فِي (أ): «وَأَمَّا» بِالْوَاوِ بَدَلَ الْفَاءِ.

[178] أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَنْبَلٍ، أَبُو عَبْدِ اللهِ الشَّيْبَانِيُّ، الْإِمَامُ الْمَشْهُورُ صَاحِبُ الْمَذْهَبِ، وُلِدَ سَنَةَ 164هـ، وَتُوُفِّيَ سَنَةَ 241هـ، مِنْ كُتُبِهِ: **الْمُسْنَدُ، وَالزُّهْدُ، وَالرَّدُّ عَلَى الزَّنَادِقَةِ وَالْجَهْمِيَّةِ**.

يُنْظَرُ: **سِيَرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ**، مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ شَمْسُ الدِّينِ الذَّهَبِيُّ، حَقَّقَهُ: جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ بِإِشْرَافِ شُعَيْبٍ الْأَرْنَاؤُوطِ، مُؤَسَّسَةُ الرِّسَالَةِ، بَيْرُوتُ-لُبْنَانُ، الطَّبْعَةُ الثَّالِثَةُ، 1405هـ، 1985م، (11/177-358)؛ **الْأَعْلَامُ**، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، (1/203) .

[179] فِي (ج) وَ(د): «رَحِمَهُ اللهُ».

[180] هَكَذَا فِي (ج) وَ(د)، وَهُوَ الْأَظْهَرُ. وَفِي (أ): «عَطَفْتَ أَوْ نَصَبْتَ أَوْ رَفَعْتَ». وَفِي (ب) مِثْلُهَا إِلَّا فِي الْأَخِيرِ فَجَاءَتْ: «وَرَفَعَ».

[181] الْحَسَنُ بْنُ حَامِدِ بْنِ عَلِيٍّ الْبَغْدَادِيُّ، أَبُو عَبْدِ اللهِ، إِمَامُ الْحَنَابِلَةِ فِي وَقْتِهِ، تُوُفِّيَ سَنَةَ 403هـ، مِنْ مُؤَلَّفَاتِهِ: **الْجَامِعِ فِي الْفِقْهِ، وَتَهْذِيبُ الْأَجْوِبَةِ**.

يُنْظَرُ: **طَبَقَاتُ الْحَنَابِلَةِ**، مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْلَى، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدِ حَامِدٍ الْفِقِي، دَارُ الْمَعْرِفَةِ، بَيْرُوتُ-لُبْنَانُ، (171/2)؛ **الْأَعْلَامُ**، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، (187/2).

[182] عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ أَسَدٍ، أَبُو الْحَسَنِ التَّمِيمِيُّ، مِنْ فُقَهَاءِ الْحَنَابِلَةِ، وُلِدَ سَنَةَ 317هـ، وَتُوُفِّيَ سَنَةَ 371هـ، أَلَّفَ فِي الْأُصُولِ وَالْفَرَائِضِ.

يُنْظَرُ: **طَبَقَاتُ الْحَنَابِلَةِ**، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، (139/2)؛ **الْأَعْلَامُ**، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، (16/4).

[183] فِي (ب): «دِرْهَمَا» فَسَقَطَتِ النُّونُ.

[184] فِي (د): «مَعَ الْخَفْضِ».

(185) يَعْنِي: صَاحِبَ الْمُحَرَّرِ.

(186) فِي (د): «إِذَا عَرَفَ الْعَرَبِيَّةَ».

(187) يُنْظَرُ: **الْمُحَرَّرُ فِي الْفِقْهِ عَلَى مَذْهَبِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ** [وَمَعَهُ: **النُّكَتُ وَالْفَوَائِدُ السَّنِيَّةُ عَلَى مُشْكِلِ الْمُحَرَّرِ لِمَجْدِ الدِّينِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ** لِابْنِ مُفْلِحٍ]، عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ عَبْدِ اللهِ مَجْدُ الدِّينِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ الْحَرَّانِيُّ، دَارُ الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ، بَيْرُوتُ-لُبْنَانُ، [د.ت]، (2/480-482).

(188) سَقَطَتْ مِنْ (ب).

(189) مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ بْنِ الْعَبَّاسِ، أَبُو عَبْدِ اللهِ الشَّافِعِيُّ، صَاحِبُ الْمَذْهَبِ، وُلِدَ سَنَةَ 150هـ، وَتُوُفِّيَ سَنَةَ 205هـ، مِنْ تَصَانِيفِهِ: **الْأُمُّ، وَالرِّسَالَةُ**.

يُنْظَرُ: **سِيَرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ**، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، (5/10)؛ **الْأَعْلَامُ**، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، (26/6).

(190) فِي (ب) وَ(ج) وَ(د): «**يَلْزَمُ**».

(191) إِسْمَاعِيلُ بْنُ يَحْيَى، أَبُو إِبْرَاهِيمَ الْمُزَنِيُّ، صَاحِبُ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ، مِنْ أَكَابِرِ فُقَهَاءِ الشَّافِعِيَّةِ، وَهُوَ نَاصِرُ الْمَذْهَبِ. وُلِدَ سَنَةَ 175هـ، وَتُوُفِّيَ سَنَةَ 264هـ، مِنْ مُؤَلَّفَاتِهِ: **الْمُخْتَصَرُ فِي الْفِقْهِ، وَالتَّرْغِيبُ فِي الْعِلْمِ**.

يُنْظَرُ: **طَبَقَاتُ الشَّافِعِيَّةِ**، أَبُو بَكْرِ بْنُ أَحْمَدَ تَقِيُّ الدِّينِ، الْمَعْرُوفُ بِـ: ابْنِ قَاضِي شُهْبَةَ، تَحْقِيقُ: الْحَافِظِ عَبْدِ الْعَلِيمِ خَانٍ، عَالَمُ الْكُتُبِ، بَيْرُوتُ-لُبْنَانُ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى، 1407هـ، (1/58-59)؛ **الْأَعْلَامُ**، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، (1/329).

(192) هَكَذَا فِي جَمِيعِ النُّسَخِ الْخَطِّيَّةِ، وَلَمْ أَقِفْ لَهُ عَلَى وَجْهٍ مِنْ كُتُبِ الْفِقْهِ الشَّافِعِيِّ! وَالْأَظْهَرُ فِي الْعِبَارَةِ أَنْ تَكُونَ: **كَذَا وَكَذَا دِرْهَمًا** -بِالْوَاوِ-، وَاللهُ أَعْلَمُ.

يُنْظَرُ: **مُخْتَصَرُ الْمُزَنِيِّ** [مَطْبُوعٌ مَعَ «**الْأُمِّ**» لِلشَّافِعِيِّ]، إِسْمَاعِيلُ بْنُ يَحْيَى الْمُزَنِيُّ، دَارُ الْمَعْرِفَةِ، بَيْرُوتُ-لُبْنَانُ، 1410هـ،1990م، (8/211)، **مِنْهَاجُ الطَّالِبِينَ وَعُمْدَةُ الْمُفْتِينَ**، يَحْيَى بْنُ شَرَفٍ النَّوَوِيُّ، تَحْقِيقُ: عِوَضِ قَاسِمِ أَحْمَدَ عِوَضٍ، دَارُ الْفِكْرِ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى، 1425هـ، 2005م، (ص140-141).

(193) مَالِكُ بْنُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ الْأَصْبَحِيُّ ، أَبُو عَبْدِ اللهِ الْمَدَنِيُّ، إِمَامُ دَارِ الْهِجْرَةِ، وَصَاحِبُ الْمَذْهَبِ، وُلِدَ سَنَةَ 93هـ، وَتُوُفِّيَ سَنَةَ 179هـ، مِنْ تَصَانِيفِهِ: **الْمُوَطَّأُ**.

يُنْظَرُ: **سِيَرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ**، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، (8/48-135)؛ **الْأَعْلَامُ** (5/257).

(194) فِي (أ): «**شباس**»! وَفِي (ج): «**شَاش**»! وَكِلَاهُمَا غَلَطٌ.

وَهُوَ عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَبُو مُحَمَّدٍ ابْنُ شَاسٍ الْمِصْرِيُّ، شَيْخُ الْمَالِكِيَّةِ فِي عَصْرِهِ بِمِصْرَ؛ تُوُفِّيَ رَحِمَهُ اللهُ غَازِيًا سَنَةَ 616هـ، مِنْ تَصَانِيفِهِ: **الْجَوَاهِرُ الثَّمِينَةُ فِي مَذْهَبِ عَالِمِ الْمَدِينَةِ** .

وَوَهِمَ **الزِّرِكْلِيُّ فِي الْأَعْلَامِ** فَتَرْجَمَ لَهُ مَرَّتَيْنِ.

يُنْظَرُ: **سِيَرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ**، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، (22/98-99)؛ **الْأَعْلَامُ** (4/124-142).

(195) عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ، يُكْنَى: أَبَا مُحَمَّدٍ، مِنْ فُقَهَاءِ الْمَالِكِيَّةِ، وُلِدَ سَنَةَ 150هـ، وَتُوُفِّيَ سَنَةَ 214هـ، مِنْ مُؤَلَّفَاتِهِ: **سِيرَةُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَالْمَنَاسِكُ**.

يُنْظَرُ: **الْأَعْلَامُ** (4/95).

(196) فِي (أ) وَ(ب): «**عَطَفْتَ**».

(197) عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ سَعِيدٍ التَّنُوخِيُّ، الشَّهِيرُ بِـ: **سُحْنُونٍ**، مِنْ أَكَابِرِ فُقَهَاءِ الْمَالِكِيَّةِ، وُلِدَ سَنَةَ 160هـ، تُوُفِّيَ سَنَةَ 240هـ، رَوَى «**الْمُدَوَّنَةَ**» عَنِ ابْنِ قَاسِمٍ عَنِ الْإِمَامِ مَالِكٍ.

يُنْظَرُ: **شَـجَرَةُ النُّورِ الزَّكِيَّةُ فِي طَبَقَاتِ الْمَالِكِيَّةِ**، مُحَمَّدُ ابْنُ سَـالِمِ مَخْلُوفٍ، اعْتَنَى بِهِ: عَبْدُ الْمَجِيدِ خَيَّالِيّ، دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ، بَيْرُوتُ-لُبْنَانُ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى، 1424هـ، 2003م، (103/1)؛ **الْأَعْلَامُ** (5/4).

(198) فِي (أ) وَ(ب): «**وَإِنْ**» بِالْوَاوِ بَدَلَ الْفَاءِ.

(199) فِي (ج) وَ(د): «**قَالَهُ**».

(200) هَكَذَا فِي (أ). وَفِي (ج) وَ(د): «**كَانَ**». وَكُتِبَتْ فِي (ب): «**كَذَا**»، ثُمَّ وُضِعَ فَوْقَهَا عَلَامَةُ التَّصْحِيحِ، وَصُحِّحَتْ إِلَى: «**كَانَ**»! وَالظَّاهِرُ: أَنَّ هَذَا التَّصْحِيحَ غَلَطٌ، وَالصَّوَابُ الْأَوَّلُ: «**كَذَا**». وَاللهُ أَعْلَمُ.

(201) فِي (ج): «نِصْفُ الْأَحَدِ وَالْعِشْرِينَ دَرَاهِمَ وَنِصْفُهَا دَنَانِيرَ».

(202) **عِقْدُ الْجَوَاهِرِ الثَّمِينَةِ فِي مَذْهَبِ عَالِمِ الْمَدِينَةِ**، عَبْدُ اللهِ بْنُ شَاسٍ الْمَالِكِيُّ، دِرَاسَـةُ وَتَحْقِيقُ: الدُّكْتُورِ حَمِيدِ بْنِ مُحَمَّدِ لَحْمَرِ، دَارُ الْغَرْبِ الْإِسْلَامِيّ، بَيْرُوتُ-لُبْنَانُ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى، 1423هـ، 2003م، (2/839-840).

(203) هُوَ النُّعْمَانُ بْنُ ثَابِتٍ، أَبُو حَنِيفَةَ التَّيْمِيُّ الْكُوفِيُّ، فَقِيهُ أَهْلِ الْعِرَاقِ وَصَاحِبُ الْمَذْهَبِ؛ وُلِدَ سَنَةَ 80هـ، وَتُوُفِّيَ شَهِيدًا مَسْقِيًّا سُمًّا سَنَةَ 150هـ.

يُنْظَرُ: **سِيَرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ**، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، (6/390-403)؛ **الْأَعْلَامُ**، مَرْجِعٌ سَابِقٌ، (8/36).

(204) فِي (ب): «**يُطَابِقُ**»!

(205) لَعَلَّهُ يُرِيدُ: **رَوْضَةَ الْقُضَاةِ وَطَرِيقَ النَّجَاةِ** لِابْنِ السِّمْنَانِيّ، إِلَّا أَنَّ الْمَذْكُورَ فِيهِ خِلَافُ مَا ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ هَهُنَا.

يُنْظَرُ: **رَوْضَـةُ الْقُضَـاةِ وَطَرِيقُ النَّجَاةِ**، عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو الْقَاسِمِ ابْنُ السِّـمْنَانِيّ، تَحْقِيقُ: الدُّكْتُورِ صَلَاحِ الدِّينِ النَّاهِي، مُؤَسَّـسَـةُ الرِّسَـالَةِ (بَيْرُوتُ-لُبْنَانُ)، دَارُ الْفُرْقَانِ (عَمَّانُ-الْأُرْدُنُ)، الطَّبْعَةُ الثَّانِيَةُ، 1404هـ، 1984م، (2/720-721).

(206) زِيَادَةٌ مِنْ (ب) وَ(ج).

(207) فِي (ج) بَعْدَ هَذَا الْمَوْضِعِ: «تَمَّ ذَلِكَ بِعَوْنِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ».

(208) سَقَطَتْ مِنْ (ب). وَفِي (د): «**تَمَّ تَأْلِيفُهُ**».

(209) أَيْ: فِي مُنْتَصَفِ اللَّيْلِ مِنْ آخِرِ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ شَعْبَانَ.

(210) فِي (أ) بَعْدَ هَذَا: «وَكَانَ الْفَرَاغُ مِنْ نَسْخِهَا عَلَى يَدِ كَاتِبِهَا لِنَفْسِهِ الْفَقِيرِ لِرَحْمَةِ رَبِّ الْعَالَمِينَ: يَس بْنِ زَيْنِ الدِّينِ الْحِمْصِيِّ الشَّافِعِيِّ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، نِصْفَ شَهْرِ ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةَ 1019، وَالْحَمْدُ للهِ وَحْدَهُ. تَمَّ.
هَكَذَا فِي خَطِّ الشَّيْخِ الْإِمَامِ الْعَالِمِ الشَّيْخِ يَس رَحِمَهُ اللهُ بِفَضْلِهِ. آمِينَ».

❊❊❊ ❊❊❊ ❊❊❊